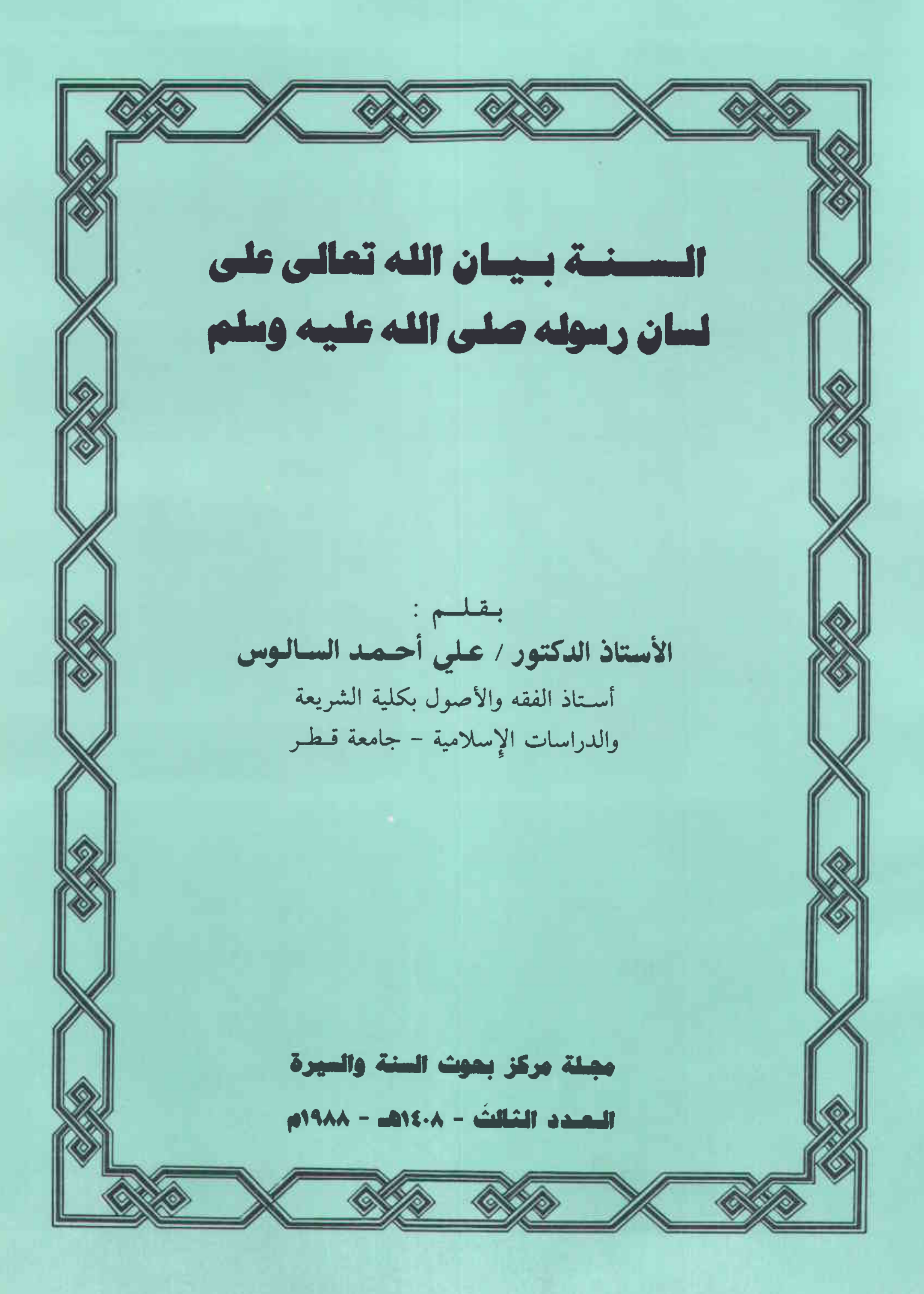


السنة بيان الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم

بقلم :

الأستاذ الدكتور / علي أحمد السالوس

أستاذ الفقه والأصول بكلية الشريعة

والدراسات الإسلامية - جامعة قطر

مجلة مركز بحوث السنة والسيرة

العدد الثالث - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م

محتوى البحث :

- تقديـــم .
- بيان الكتاب والسنة .
- السنة وحي .
- اعتصام السلف بالسنة .
- حوار الإمام الشافعي .
- في عصر السيوطي .
- الطاعنون في العصر الحديث .
- أهذا مفكر إسلامي ؟!

أولاً : زعمه أن الشريعة قاصرة وأن الرسول غير معصوم !!

ثانياً : التشكيك في كتاب الله المجيد .

ثالثاً : موقفه من السنة المطهرة .

رابعاً : موقفه من عقائد المسلمين .

خامساً : قوله الكذب بوثنية المسلمين !!

- أبو هريرة رضي الله تعالى عنه .
- هذا الصوت نعرفه .

تقديم

الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ، والحمد لله الذي لا يؤدِّي شكرُ نعمة من نعمه إلا بنعمة منه توجب على مؤدِّى ماضي نعمه بأدائها : نعمة حادثة يجب عليه شكره بها .

ولا يبلغ الواصفون كنه عظمته الذي هو وصف نفسه وفوق ما يصفه به خلقه .

أحمده حمدا كما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله ، وأستعينه استعانة من لا حول له ولا قوة إلا به . وأستهديه بهداه الذي لا يضل من أنعم به عليه ، وأستغفره لما أزلفت وأخرت : استغفار من يقر بعبوديته ويعلم أنه لا يغفر ذنبه ولا ينجيه منه إلا هو .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله .(١)

أما بعد : فقد نزل القرآن الكريم مفرقا في ثلاث وعشرين سنة ، قال تعالى في سورة الإسراء : « وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا »(٢). والرسول صلى الله عليه وسلم عندما يقرأ القرآن الكريم على الناس فإنما يقرأ ويبين مراد الله تعالى . وكان منهج الصحابة رضي الله تعالى عنهم كما قال ابن مسعود « كنا لا نتجاوز عشر آيات حتى نعلم ما بهن ونعمل بهن فتعلمنا العلم والعمل جميعا » ، وكانوا يأخذون عن الرسول صلى الله عليه وسلم ما يخفى عليهم من هذا العلم .

---

(١) نقلت هذا من مقدمة الإمام الشافعي لرسالته في أصول الفقه .
(٢) الآيــة : ١٠٦ .

وفي العهد المكي الذي نزلت فيه سورة الإسراء نزل قوله تعالى في الآية التاسعة والثمانين من سورة النحل : « ونزّلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء » . وفي الآية الرابعة والأربعين من سورة النحل أيضا نزل قوله عز وجل : « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزِّل إليهم »فما البيان الذي جاء به القرآن الكريم ؟ وما بيان الرسول صلى الله عليه وسلم ؟ وما العلاقة بين البيانين ؟

بيان الكتاب والسنة

أولاً : من القرآن ما جاء البيان نصا لا يحتاج إلى بيان آخر : كقوله تبارك وتعالى : « فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام »[1] فحرف الواو كما يأتي للجمع قد يأتي للإباحة ، فيحتمل أن يكون المتمتع مخيرا بين صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع ، فمنع هذا الاحتمال بمزيد من البيان « تلك عشرة كاملة » ومثل هذه الآية الكريمة ما يعرف في أصول الفقه : بالمحكم أو المفسر إذا كان التفسير من القرآن الكريم نفسه وهو كثير ، وما كان قطعي الدلالة لا يحتمل التأويل وهو أكثر .

ثانياً : في الآية الكريمة السابقة الذكر ذكر العمرة والحج ، ولكن كيف نؤديهما ؟ وفي قوله عزوجل « وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة » بيان أن الصلاة مفروضة وأن الزكاة مفروضة ، ولكن ما عدد الصلوات المفروضة ؟ وكيف تؤدى ؟ وما مواقيتها ؟ إلى غير ذلك مما يتعلق بالصلاة ، وكذلك ما يتعلق بالزكاة . كل هذا بينه الله سبحانه وتعالى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله -عز وجل- الذكر بإحكام الفرض وترك للرسول صلى

(١) ١٩٦ : سورة البقرة .

الله عليه وسلم بيان ما أنزل . وهذا أمر واضح جلي لا يحتاج إلى وقفة فلا يستطيع أحد أن ينكره .

ومثل هذا بيان ما كان ظنى الدلالة محتملا للتأويل : كمطلق يقيد وعام يخصص إلى غير ذلك مما هو معلوم مشهور .

ثالثا : جاءت السنة المطهرة بما ليس فيه نص من كتاب الله تبارك وتعالى ، وبيان الرسول صلى الله عليه وسلم إنما هو عن الله تعالى، فقد بين القرآن الكريم وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم « فكل من قبل عن الله فرائضه في كتابه : قبل عن رسول الله سننه بفرض الله طاعة رسوله على خلقه ، وأن ينتهوا إلى حكمه . ومن قبل عن رسول الله فعن الله قبل لما افترض الله من طاعته . فيجمع القبولُ لما في كتاب الله ولسنة رسول الله القبولَ لكل واحد منهما عن الله وإن تفرقت فروع الأسباب التي قبل بها عنهما »(١) .

والآيات الكريمة التي تبين وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأنها من طاعة الله عز وجل وتحذر من مخالفة أمر الرسول صلى الله عليه وسلم ، هذه الآيات كثيرة نكتفي هنا بذكر بعضها .

القرآن الكريم يأمر بطاعة الرسول ﷺ ويحذر من معصيته

قال الله سبحانه وتعالى :

« وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » (٧ : الحشر) .

« يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن

---

(١) الرسالة للإمام الشافعي ص ٣٣ .

تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا » (٥٩ : النساء) .

« ومـا كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا » (٣٦ : الأحزاب) .

« من يطع الرسول فقد أطاع الله » (٨٠ : النساء) .

« إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله » (١٠ : الفتح) .

« فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما » (٦٥ : النساء) .

« لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذا فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم » (٦٣ : النور) .

« إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون » (٥١ ـ ٥٢ : النور) .

فهذه الآيات الكريمة فرضت طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم : مقرونة بطاعـة الله عز وجل ، ومذكورة وحدها ، وحذرت من يعصى أمر رسول الله وحكمت عليه بالضلال المبين وبعدم الإيمان ، فطاعة الرسول الكريم طاعة الله تبارك وتعالى . إذن بيان السنة من بيان كتاب الله العزيز .

السنة وحـــي

ولا يكون مثل هذا للرسول صلى الله عليه وسلم إلا إذا كان معصوما لا ينطق عن الهوى ، وهو ما بينه القرآن الكريم حيث قال « وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى » (٣ ـ ٤ : النجم) .

وقال « وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم صراط الله » (٥٢ ـ ٥٣ : الشورى) .

وفي آيتين كريمتين إحداهما تخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم والأخرى تخاطب المؤمنين جاء البيان بأن الله سبحانه وتعالى أنزل الكتاب والحكمة ، وسيأتي في كلام للإمام الشافعي إثبات أن الحكمة هي السنة ، والآيتان هما قوله تعالى : « وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم » (١١٣ : النساء) وقوله عز وجل : « واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة » (٢٣١ : البقرة) . وإذا كان القرآن الكريم وحيا منزلا أمرنا باتباعه والتعبد به وتلاوته فإن السنة المطهرة من الوحي المنزل الذي أمرنا باتباعه دون التعبد والتلاوة .

وروي عن الرسول صلى الله عليه وسلم ما يبين وجوب طاعته ويحذر من معصيته .

فقد روى أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجة والحاكم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : « لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه » .
وفي رواية لهم أيضاً « يوشك أن يقعد منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول : « بيني وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه

حراماً حرمناه . وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله »[1] .

وفي خطبته الشريفة في حجة الوداع حث عل التمسك بالكتاب والسنة حيث قال « وقد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا أمرا بينا كتاب الله وسنة نبيه »[2] .

وروى أبو داود في مراسيله عن حسان بن عطية قال « كان جبريل عليه السلام ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ، ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن »[3] .

وروى الدارمي عن محمد بن كثير عن الأوزاعى عن حسان قال : « كان جبريل ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن »[4] .

ورواه الخطيب البغدادي في الكفاية (ص ١٢) بسنده عن حسان بن عطية أيضا .

---

(١) انظر الروايتين وبيان الشيخ أحمد شاكر لصحة الإسناد في الرسالة ص ٨٩ : ٩١

(٢) راجع الخطبة في السيرة النبوية لابن إسحاق التي جمعها ابن هشام ٤/٦٠٣ - ٦٠٤ والحديث رواه الإمام مالك في الموطأ مرسلا ووصله ابن عبد البر (انظر تنوير الحوالك ٢/٢٠٨) ورواه الحاكم عن ابن عباس وعن أبي هريرة وبين صحة الحديث ووافقه الذهبي (انظر المستدرك وتلخيصه ١/٩٣) .

(٣) انظر قواعد التحديث للقاسمي ما روي أن الحديث من الوحي - ص ٥٩ وراجع حكم مراسيل أبي داوود في رسالته إلى أهل مكة وفي وصف سننه ص ٢٤ - ٢٥ ، ٣٢

(٤) سنن الدارمي ١/١١٧ .

وهذه الرواية من المراسيل عن حسان أيضا ، وهو ثقة . قال خالد بن نزار : قلت للأوزاعي : حسان بن عطية عن من قال ؟ فقال لي : مثل حسان كنا نقوله له : عن من ؟ (انظر تهذيب التهذيب ٢/٢٥١)

والحديث ذكره السيوطي في كتابه مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة - ص ٣١ وقال : أخرجه البهيقي بسنده عن حسان بن عطية وأخرجه الدارمي .

وفي الحاشية أضاف المعلق : نعيم بن حماد في زوائده ، وابن نصر في السنة ، والخطيب في الفقيه والمتفقه ، وفي الكفاية ، وابن عبد البر في الجامع وغيرهم . ثم قال : وإسناده صحيح .

اعتصام السلف بالسنة

كان السلف الصالح متمسكا بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم تمسكهم بالقرآن الكريم ، فالكل وحي واجب الاتباع .

ففي صحيح البخاري نجد كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، ومما جاء في هذا الكتاب : « وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ـ يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم .

ويوضح ما سبق ما رواه الإمام الدرامي في باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة :

من هذه الروايات أن أبا بكر الصديق -رضي الله تعالى عنه- كان إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله ، فإن وجد فيه ما يقضي بينهم قضى به ، وإن لم يكن في الكتاب وعلم من رسول الله فيه ذلك الأمر سنة قضى به ، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين وقال : أتاني كذا وكذا فهل علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في ذلك بقضاء ؟ فربما اجتمع إليه النفر كلهم يذكر من رسول الله فيه قضاء ، فيقول أبو بكر : الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ عن نبينا . فإن أعياه أن يجد فيه سنة من رسول الله جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم ، فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به .

وموقف الصديق من ميراث الجدة معلوم مشهور حيث توقف « لا أجد لك في كتاب الله شيئا » إلى أن بلغه حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاها السدس .

ومن روايات سنن الدارمي أيضا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى شريح : إذا جاءك شيء في كتاب الله فاقض به ولا يلتفتك عنه الرجال ،

فإن جاءك ما ليس في كتـــاب الله فانـظر سنـة رسـول الله فاقض بها ، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن فيه سنة من رسول الله فانظر ما اجتمع عليه الناس فخذ به .

ومنها أن ابن عمر لقي جابر بن زيد فقال له : يا أبا الشعثاء إنك من فقهاء البصـرة فلا تفت إلا بقـرآن ناطق أو سنة ماضية ، فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلكت .

ومنهـا أن عبـد الله بن مسعـود قال : أتى علينا زمان لسنا نقضي ولسنا هناك ، وإن الله قد قدر من الأمر أن قد بلغنا ما ترون ، فمن عرض له قضاء بعد اليوم فليقض فيه بما في كتاب الله عز وجل ، فإن جاءه ما ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به رسول الله ، فإن جاءه ما ليس في كتاب الله ولم يقض به رسول الله فليقض بما قضى به الصالحون .

ومما يبين ما جاء في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة من صحيح البخاري ما رواه هو ومسلم وأحمد وغيرهم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : أذكر الله امرأ سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين شيئا ؟ فقام حمل ابن مالـك بن النـابغة فقال : كنت بين جارتين لي -يعني ضرتين- فضربت إحداهما الأخرى بمسطح ، فألقت جنينا ميتا ، فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة ، فقال عمر : لو لم أسمع فيه لقضينا بغيره . وقال غيره : إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا .

وروى الإمـــام الشـافعي بسنـده عن سعيد بن المسيب : أن عمـر بن الخـطاب قضى في الإبهـام بخمس عشـرة ، وإلى التي تليهـا بعشر ، وفي الوسطى بعشر ، وفي التي تلي الخنصر بتسع ، وفي الخنصر بست .

ثم قال الشافعي : لما كان معروفا -والله أعلم- عند عمر أن النبي قضى في اليد بخمسين ، وكانت اليد خمسة أطراف مختلفة الجمال والمنافع ، نزلها منازلها ، فحكم لكل واحد من الأطراف بقدره من دية الكف ، فهذا قياس على الخبر .

فلما وجدنا كتاب آل عمرو بن حزم ، فيه : أن رسول الله قال : « وفي كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل » صاروا إليه .

ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم -والله أعلم- حتى يثبت لهم أنه كتاب رسول الله .

وفي الحديث دلالتان :

أحدهما : قبول الخبر ، والآخر : أن يقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه ، وإن لم يمض عمل من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا .

ودلالة على أنه لو مضى أيضا عمل من أحد من الأئمة ثم وجد خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم يخالف عمله لترك عمله لخبر رسول الله .

ودلالة على أن حديث رسول الله يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده .

ولم يقل المسلمون قد عمل فينا عمر بخلاف هذا بين المهاجرين والأنصار ، ولم تذكروا أنتم أن عندكم خلافه ولا غيركم ، بل صاروا إلى ما وجب عليهم من قبول الخبر عن رسول الله وترك كل عمل خالفه .

ولو بلغ عمر هذا صار إليه ، إن شاء الله كما صار إلى غيره فيما بلغه عن رسول الله ، بتقواه لله ، وتأديته الواجب عليه ، في اتباع أمر رسول الله ، وعلمه ، وبأن ليس لأحد مع رسول الله أمر ، وأن طاعة الله في اتباع أمر رسول الله .

ثم أيد الإمام الشافعي قوله السابق فروى بسنده أن عمر بن الخطاب كان يقول : الدية للعاقلة ، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا ، حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله كتب إليه : أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديته ، فرجع إليه عمر[1] .

ولمكانة السنة عند الصحابة الكرام وجدنا منهم من يرحل لطلب حديث واحد :

روى البخاري في الأدب المفرد بسنده عن ابن عقيل ، أن جابر بن عبد الله حدثه أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فابتعت بعيرا ، فشددت إليه رحلي شهرا حتى قدمت الشام ، فإذا عبد الله بن أنيس ، فبعث إليه أن جابرا بالباب . فرجع الرسول فقال : جابر بن عبد الله ؟ فقلت : نعم . فخرج فاعتنقني . قلت : حديث بلغني لم أسمعه ، خشيت أن أموت أو تموت . . . إلخ[2]

وروى الحميدي في مسنده (١/ ١٨٩) وبسنده عن عطاء بن أبي رباح : خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر وهو بمصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لم يبق أحد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره وغير عقبة . فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري وهو أمير مصر ، فأخبر به ، فعجل وخرج إليه فعانقه ، ثم قال : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ فقال : حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيري وغير عقبة ، فابعث من يدلني على

---

(١) انظر الرسالة ص ٤٢٢ : ٤٢٦ واقرأ في الحاشية تعليق الشيخ أحمد شاكر وتخريجه للروايات .

(٢) انظر الأدب المفرد ٢/ ٤٣٣ . باب المعانقة . ورواه الحاكم في المستدرك (٤/ ٥٧٤ - ٥٧٥) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي على التصحيح .

منزله . فقال : فبعث معه من يدله على منزل عقبة ، فأخبر عقبة به ، فعجل فخرج إليه فعانقه وقال : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ فقال حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبق أحد سمعه غيري وغيرك في ستر المؤمن . فقال عقبة : نعم ، سمعت رسول الله يقول : « من ستر مؤمنا في الدنيا على خزيه ستره الله يوم القيامة » .

فقال له أبو أيوب : صدقت ، ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعا إلى المدينة فما أدركته جايزة مسلمة بن مخلد إلا بعريش مصر .

هذان مثلان فيهما من الدلالة ما يكفي ويغني ، والرحلة في طلب الحديث معلومة مشهورة .

حوار الإمام الشافعي لفرقة ضلت

إذا كان السلف الصالح متمسكا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تمسكهم بكتاب الله العزيز ، فإن فرقة شذت في عصر الإمام الشافعي فردت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورأت أنها لا تقوم على الكتاب الذي أنزله الله تبيانا لكل شيء . وأشار الإمام الشافعي إلى هذه الفرقة ، وذكر حواره مع واحد منها في كتاب جماع العلم في الجزء السابع من كتابه الأم .

وقد بدأ الإمام كتاب جماع العلم بقوله :

لم أسمع أحدا نسبه الناس أو نسب نفسه إلى علم يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتسليم بحكمه ، بأن الله عز وجل لم يجعل لمن بعده إلا اتباعه ، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأن ما سواهما تبع لهما ، وأن

فرض الله تعالى علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد ، لا يختلف في أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا فرقة سأصف قولها إن شاء الله تعالى .

ثم قال رحمه الله وجزاه خيرا :

باب حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كلها

قال الشافعي رحمه الله تعالى :

قال لي قائل يُنسب إلى العلم بمذهب أصحابه : أنت عربي ، والقرآن نزل بلسان من أنت منه ، وأنت أدْرى بحفظه ، وفيه لله فرائضُ أنزلها ، لو شك شاك -قد تلبس عليه القرآن بحرف منها- استتبته ، فإن تاب وإلا قتلته . وقد قال الله عز وجل في القرآن « تبيانا لكل شيء » . فكيف جاز عند نفسك ، أو لأحد في شيء فرض الله -أن يقول مرة- الفرض فيه عام ومرة : الفرض فيه خاص ، ومرة : الأمر فيه فرض ، ومرة : الأمر فيه دلالة ، وإن شاء : ذو إباحة ؟

وأكثر ما فرقت بينه من هذا عندك حديث ترويه عن رجل عن آخر عن آخر ، أو حديثان أو ثلاثة ، حتى تبلغ به رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد وجدتك ومن ذهب مذهبك لا تبرئون أحدا لقيتموه وقدَّمتموه في الصدق والحفظ ، ولا أحدا لقيت ممن لقيتم :- من أن يغلط وينسى ويخطيء في حديثه . بل وجدتكم تقولون لغير واحدٍ منهم : أخطأ فلان في حديث كذا ، وفلان في حديث كذا . ووجدتكم تقولون ، لو قال رجل لحديث أحللتم به وحرمتم من علم الخاصة : لم يقل هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنما

أخطأتم أو مَن حدَّثكم ، وكذبتم أو من حدَّثكم - لم تستتيبوه ، ولم تزيدوا : على أن تقولوا له : بئس ما قلت .

أفيجوز أن يُفرِّق بين شيء من أحكام القرآن ، وظاهره واحد عند من سمعه :- يخبر من هو كما وصفتم فيه ؟ وتقيمون أخبارهم مقام كتاب الله ، وإنكم تعطون بها وتمنعون بها ؟

قال : فقلت : إنما نُعطي من وجه الإحاطة ، أو من جهة الخبر الصادق ، وجهة القياس . وأسبابها عندنا مختلفة ، وإن أعطينا بها كلها فبعضها أثبتُ من بعض .

قال : ومثل ماذا ؟

قلت : إعطائي من الرجل بإقراره ، وبالبينة ، وإبائه اليمين وحلف صاحبه . والإقرار أقوى من البينة ، والبينة أقوى من إباء اليمين ويمين صاحبه . ونحن وإن أعطينا بها عطاء واحدا فأسبابها مختلفة .

قال : وإذا قمتم على أن تقبلوا أخبارهم ، وفيهم ما ذكرت من أمركم بقبول أخبارهم ، وما حجتكم فيه على من ردَّها ؟

فقال : لا أقبل منها شيئا إذا كان يمكن فيه الوهم . ولا أقبل إلا ما أشهد به على الله ، كما أشهد بكتابه ، الذي لا يسع أحدا الشك في حرف منه . أو يجوز أن يقوم شيء مقام الإحاطة وليس بها ؟

فقلت له : من علم اللسان الذي به كتاب الله وأحكام الله ، دله علمه بهما على قبول أخبار الصادقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والفرق بين ما دل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفرق بينه من أحكام الله ، وعلم بذلك مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كنت لم تشاهده خبر الخاصة وخبر العامة .

قال : نعم .

قلت : فقد رددتها إذ كنت تدين بما تقول !

قال : أفتوجدني مثل هذا ، مما تقوم بذلك الحجة في قبول الخبر ؟ فإن أوجدته كان أزيد في إيضاح حجتك ، وأثبت للحجة على من خالفك وأطيب لنفس من رجع من قوله لقولك .

فقلت : إن سلكت سبيل النصفة ، كان في بعض ما قلت دليل على أنك مقيم من قولك على ما يجب عليك الانتقال عنه . وأنت تعلم أن قد طالت غفلتك فيه عما لا ينبغي أن تغفل من أمر دينك .

قال : فاذكر شيئا إن حضرك ؟

قلت : قال الله عز وجل : « هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة »

قال : فقد علمنا أن الكتاب كتاب الله ، فما الحكمة ؟

قلت : سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال : أفيحتمل أن يكون يعلمهم الكتاب جملة ، والحكمة خاصة ، وهي أحكامه ؟

قلت : تعني بأن يبين لهم عن الله عز وعلا ما بيَّن لهم في جملة الفرائض ، من الصلاة والزكاة والحج وغيرها ، فيكون قد أحكم فرائض من فرائضه بكتابه ، وبيَّن كيف هي لسان نبيِّه ، صلى الله عليه وسلم .

قال : إنه ليحتمل ذلك .

قلت : فإن ذهبت هذا المذهب فهي في معنى الأول قبله ، الذي لا تصل إليه إلا بخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال : فإن ذهبت مذهب تكرير الكلام ؟

قلت : وأيهم أولى به إذا ذُكر الكتاب والحكمة : أن يكونا شيئين أو شيئا واحداً ؟

قال : يحتمل أن يكونا كما وصفت ، كتابا وسنة ، فيكونا شيئين .

ويحتمل أن يكونا شيئا واحدا .

قلت : فأظهرهما أولاهما . في القرآن دلالة على ما قلنا ، وخلاف ما ذهبت إليه .

قال : وأين هي ؟

قلت : قول الله عز وجل : « واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ، إن الله كان لطيفا خبيرا » . فأخبر أنه يتلى في بيوتهن شيئان .

قال : فهذا القرآن يُتلى ، فكيف تتلى الحكمة ؟

قلت : إنما معنى التلاوة أن ينطق بالقرآن والسنة ، كما ينطق بها .

قال : فهذه أبين في أن الحكمة غير القرآن من الأولى .

***

وقلت : افترض الله علينا اتباع نبيه صلى الله عليه وسلم .

قال : وأين ؟

قلت : قال الله عز وجل : « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدو في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما »

وقال عز وجل : « من يطع الرسول فقد أطاع الله »

وقال : « فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم » .

قال : ما من شيء أولى بنا أن نقوله في الحكمة من أنها سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولو كان بعض ما قال أصحابنا : أنَّ الله أمر بالتسليم لحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحكمته إنما هو مما أنزله :- لكان من لم يسلم ، له أن ينسب إلى التسليم لحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قلت : لقد فرض الله عز وجل علينا اتباع أمره فقال : « وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا » .

قال : إنه لبيِّن في التنزيل أن علينا فرضا أن نأخذ الذي أمرنا به ، وننتهي عما نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال : قلت : والفرض علينا وعلى من هو من قبلنا ومن بعدنا واحد ؟

قال : نعم .

قلت : فإن كان ذلك علينا فرضا في اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنحيط أنه إذا فرض علينا شيئا فقد دلنا على الأمر الذي يؤخذ به فرضة ؟ .

قال : نعم .

قلت : فهل تجد السبيل إلى تأدية فرض الله عز وجل في اتباع أوامر رسول الله صل الله عليه وسلم ، أو أحد قبلك أو بعدك ، ممن لم يشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم :- إلا بالخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

وإن في أن لا آخُذ ذلك إلا بالخير لما دلني على أن الله أوجب علي أن أقبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

***

قال : وقلت له أيضاً : يلزمك هـذا في ناسخ القرآن ومنسوخه .

قال : فاذكر منه شيئا ؟

قلت : قال تعالى : « كُتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين » .

وقال في الفرائض : « ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد ، فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث ، فإن كان له أخوة فلأمه السدس »

فزعمنا بالخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آية الفرائض نسخت الوصية للوالدين والأقربين . فلو كنا ممن لا يقبل الخبر فقال قائل : الوصية نسخت الفرائض ، هل نجد الحجة عليه إلا بخبر عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم ؟!

قال : هذا شبيه بالكتاب والحكمة . والحجة لك ثابتة بأن علينا قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد صرتُ إلى : قبول الخبر لزمُ للمسلمين ، لما ذكرت وما في مثل معانيه من كتاب الله . وليست تدخلني أنفةٌ من إظهار الانتقال عما كنت أرى إلى غيره ، إذا بانت الحجة فيه ، بل أتدَيَّنُ بأن عليَّ الرجوع عما كنت أرى إلى ما رأيت الحقَّ .

ولكن رأيت العام في القرآن ، كيف جعلته عاما مرة ، وخاصا أخرى ؟

قلت له : لسان العرب واسع . وقد تنطق بالشيء عاما تريد به الخاص فيبين في لفظها . ولست أصير في ذلك بخبر إلا بخبر لازم . وكذلك أنزل في القرآن ، فبُيِّن في القرآن مرة ، وفي السنة أخرى .

قال : فاذكر منها شيئا ؟

قلت : قال الله عز وجل : « الله خالق كل شيء » . فكان مخرجا بالقول عاما يراد به العام .

وقال : « إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم » . فكل نفسٍ مخلوقةٌ من ذكر وأنثى . فهذا عام يراد به العام .

وفيه الخصوص : وقال : « إن أكرمكم عند الله أتقاكم » . فالتقوى وخلافها لا تكون إلا للبالغين غير المغلوبين علي عقولهم .

قال : « يا أيها الناس ضُرب مثلٌ فاستمعوا له ، إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له » . وقد أحاط العلم أن كل الناس في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكونوا يدعون من دونه شيئا ، لأن فيهم المؤمن . ومخرج الكلام عاما فإنما أريد من كان هكذا .

وقال : « واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت » . دلَّ على أن العادين فيه أهلها دونها .

وذكرتُ له أشياء مما كتبتُ في (كتابي)[*] .

فقال : هو كما قلت كله . ولكن بين لي العام الذي لا يوجد في كتاب الله أنه أريد به خاص ؟

قلت : فرض الله الصلاة . ألست تجدُها على الناس عامّاً ؟

قال بلى .

قلت : وتجد الحُيَّض مُخرجاتٍ منه ؟

قال : نعم .

وقلت : وتجدُ الزكاة على الأموال عامةً ، وتجدُ بعض الأموال مُخرَجا منها ؟

قال : بلى .

قلتُ : وتجدُ الوصية للوالدين منسوخة بالفرائض ؟

قال : نعم .

قلت : وفرضُ المواريث للآباء وللأمهات والولد عامّاً ، ولم يورِّث المسلمون كافرا من مسلم ، ولا عبدا من حر ، ولا قاتلا ممن قتل :- بالسُّنَّة ؟

قال : نعم . ونحن نقول ببعض هذا .

قلت : فما دلَّك على هذا ؟

قال : السنةُ . لأنه ليس فيه نصُّ قُرآن .

قلت : فقد بان لك في أحكام الله تعالى في كتابه فرض الله طاعة رسوله ، والموضع الذي وضعه الله عز وجل به ، من الإبانة عنه : ما أنزل خاصّاً وناسخاً ومنسوخاً ؟ .

(*) مراد الإمام الشافعي بكتابه : الرسالة . قال في ص ٦٢ : «فابتدأ جل ثناؤه ذكر الأمر بمسألتهم عن القرية الحاضرة البحر ، فلما قال : (إذ يعدون في السبت) الآية :- دل على أنه إنما أراد أهل القرية ، لأن القرية لا تكون عادية ولا فاسقة بالعدوان في السبت ولا غيره ، وأنه إنما أراد بالعدوان أهل القرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون .»

قال : نعم . وما زلت أقول بخلاف هذا ، حتى بان لي خطأ من ذهب هذا المذهب . ولقد ذهب فيه أناس مذهبين : أحدُ الفريقين لا يقبل خبرا ، وفي كتاب البيان .

قلت : فما لزمه ؟

قال : أفضى به ذلك إلى عظيمٍ من الأمر ، فقال : من جاء بما يقع عليه اسم « صلاةٍ » وأقل ما يقع عليه اسم « زكاة » فقد أدى ما عليه ، لا وقت في ذلك ، ولو صلى ركعتين في كل يوم ، أو قال : في كل أيامٍ ! وقال : ما لم يكن فيه كتاب الله فليس على أحدٍ فيه فرض !

وقال غيره : ما كان فيه قرآن يقبل فيه الخبر ! فقال بقريب من قوله فيما ليس فيه قرآن . فدخل عليه ما دخل عليّ أو قريب منه . ودخل عليه أن صار إلى قبول الخبر بعد رده . وصار إلى أن لا يعرف ناسخا ولا منسوخا ، ولا خاصا ولا عاما .

والخطأ ومذهب الضلال في هذين المذهبين واضح ، لست أقول بواحد منهما .

ولكن هل من حجة في أن تبيح المحرَّم بإحاطةٍ بغير إحاطة ؟

قلت : نعم .

قال : ماهو ؟

قلت : ما تقول في هذا ، لرجل إلى جنبي ، أمحرَّم الدَّم والمال ؟

قال : نعم .

قلت : فإن شهد عليه شاهدان بأنه قتل رجلاً وأخذ ماله ، فهو هذا الذي في يديه ؟

قال : أقتُله قَوَداً ، وأدفعُ ماله الذي في يديه إلى ورثة المشهود له .

قال : قلت : أو يمكن في الشاهدين أن يشهدا بالكذب والغلط ؟

قال : نعم .

قلت : فكيف أبحت الدم والمال ، المحرَّمين بإحاطة :- بشاهدين ، وليسا بإحاطةٍ ؟

قال : أمرت بقبول الشهادة .

قلت : أفتجد في كتاب الله تعالى نصا أن تقبل الشهادة على القتل ؟

قال : لا . ولكن استدلالا أني لا أومر بها إلا بمعنى .

قلت : أفيحتمل ذلك المعنى أن يكون الحُكم غير القتل ، ما كان القتل يحتمل القود والدية ؟ .

قال : فإن الحجة في هذا : أن المسلمين إذا اجتمعوا أن القتل بشاهدين فقلنا : الكتاب محتمل لمعنى ما أجمعوا عليه ، وأن لا تخطئ عامتهم معنى كتاب الله ، وإن أخطأ بعضهم .

فقلت له : أراك قد رجعت إلى قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والإجماعُ دونه؟!

قال : ذلك الواجب عليَّ .

وقلت له : أنجدك إذا أبحت الدم والمال والمحرَّمين بإحاطة :- بشهادة ، وهي غير إحاطة ؟

قال : كذلك أمرت .

قلت : فإن كنت أمرت بذلك على صدق الشاهدين في الظاهر ، فقبلتهما على الظاهر ، ولا يعلمُ الغيب إلا الله ، وإنا لنطلُبُ في المحدث أكثر مما نطلب من الشاهد ، فنجيز شهادة بشر لا نقبل حديث واحد منهم .

ونجد الدَّلالة على صدق المحدث وغلطه ممن شركه من الحفّاظ ، وبالكتاب والسنة . ففي هذا دلالات . ولا يمكن هذا في الشهادات .

قال : فأقام على ما وصفت من التفريق في رد الخبر ، وقبول بعضه مرةً وردِّ مثله أخرى ، مع ما وصفتُ في بيان الخطأ فيه ، وما يلزمهم اختلاف أقاويلهم .

وفيما وصفنا ههنا ، وفي الكتاب قبل هذا :- دليل على الحجة عليهم وعلى غيرهم .

فقال لي : قد قبلت منك أن أقبل الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلمت أن الدلالة على معنى ما أراد بما وصفت من فرض الله طاعته ، فأنا إذا قبلت خبره فعن الله ما أجمع عليه المسلمون فلم يختلفوا فيه ، وعلمت ما ذكرت من أنهم لا يجتمعون ولا يختلفون إلا على حق ، إن شاء الله تعالى .

بعد الإمام الشافعي

هذا هو حوار الإمام الشافعي الذي هدى من حاوره بعد ضلال ، ولكن هداية هذا الرجل لا تعني عدم ضلال الطائفة .

ويأتي القرن الثالث ، الذي توفى الإمام الشافعي في العام الرابع من بدايته ، ليكون العصر الذهبي لجمع السنة وتنقيتها وتدوينها ، حيث دون مسند الإمام أحمد ، والصحيحان ، وكتب السنن الأربعة ، وغيرها من الكتب الأخرى : كسنن سعيد بن منصور ، والدارمي ، ومسانيد إسحاق بن راهوية ، وبقي بن مخلد ، والبزار ، وأبي يعلى .

غير أن ذاك القرن ضم أيضا من حاول هدم السنة المطهرة .

ننظر مثلا إلى كتاب تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة المتوفى سنة ٢٧٦ هـ ، فنراه جعل كتابه في الرد على أعداء أهل الحديث ، والجمع بين الأخبار التي ادعوا عليها التناقض والاختلاف ، والجواب عما أوردوه من الشبه على بعض الأخبار المتشابهة أو المشكلة باديء الرأي . ولا يكتفي ابن قتيبة بالرد على الشبه ، وبيان سوء فهم من أثاروا تلك الشبه ، وإنما يتحدث عن

الأشخاص أنفسهم الذين أثاروها حتى يعرف القارئ سبب عدائهم لأهل الحديث .

فيذكر منهم النظام ويقول : وجدنا النظام شاطرا من الشطار ، يغدو على سكـر ، ويروح على سكـر ، ويبيت على جرائرها ، ويدخل في الأدناس ، ويرتكب الفواحش والشائنات . . . إلخ .

وذكر أن النظام خرج عن إجماع الأمة ، وطعن في أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وأبي هريرة ، ثم عقب ابن قتيبة بعد هذا بقوله : هذا هو قوله -أي النظام- في جلة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورضي عنهم ، كأنه لم يسمع بقول الله عز وجل في كتابه الكريم « محمد رسول الله والذين معه » إلى آخر السورة ، ولم يسمع بقوله تعالى « لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم »[1]

وبعد حديثة عن النظام ، ورده عليه يقول : ثم نصير إلى قول أبي هذيل العلاف فنجده كذابا أفاكا . . . إلخ ، وهكذا استمر ابن قتيبة في كتابة .

وكـان أسـوأ وأشـد خطرا من هؤلاء الـذين تحدث عنهم ، قوم اتخذوا لأنفسهم سنة خاصة تختلف عن مفهوم السنة عند الأمة ، فأشركوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم في العصمـة ووجوب الاتباع أشخاصا اعتبروهم أئمة طائفتهم ، ووضعوا الأخبار في ظلمات هذا المفهوم ، وفي ظلماته أيضا كتبوا الجرح والتعديل .

شهد القرن الثالث ثلاثة من كتب هؤلاء وبالرجوع إليها نجد أنها تطعن في خير الناس : صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رضي الله عنهم ورضوا عنه ، وتذكر أن القرآن الكريم حرف نصا ومعنى ، وجاء الطعن والقول بالتحريف في روايات مفتريات اعتبروها صحيحة بمقياسهم .

(١) راجع حديثه عن النظام ، ومناقشته له في ص ١٧ : ٤٢

وألف كتاب رابع لتلميذ لأحد أصحاب الكتب الثلاثة ، واعتبر هذا الكتاب الكتاب الأول في الحديث عندهم ، وعندما قرأته وجدت صاحبه قد ضل ضلالا بعيدا ، ووضع من المفتريات مالا يستطيع أن يتصوره أي مسلم .

وعندما رجعت لكتب الجرح والتعديل عندهم وجدت آثار هذه الظلمات : فصاحب الكتاب الرابع ثقة الإسلام ! وشيخه ليس ثقة فحسب ، بل كل من وثقهم وروى عنهم فهم ثقات ! ولا يعتبر الحديث صحيحا إلا إذا كان الرواة كلهم جميعا من طائفتهم . والجرح عندهم سيئ للغاية ، ولذلك أكتفي بالإشارة السريعة ، وأذكر هذه النماذج :

عثمان بن عفان الأموي خليفة العامة : ضعيف .

عبد الله بن عمر بن الخطاب : الخبيث ، ضعيف .

عبد الرحمن بن عوف : من أضعف الضعفاء .

المغيرة بن شعبة : صحابي في غاية الضعف .

محمد بن أبي بكر بن أبي قحافة : من أجلاء الثقات ، وتربى في بيت سوء .

معاوية بن أبي سفيان : زندقته أشهر من كفر إبليس .

هذه نماذج قليلة ، نجد منها أكثر من عشرة آلاف في كتاب واحد ، وهي مع قلتها تكشف ضلال هؤلاء في جرحهم وتعديلهم .

وأذكر هنا أن أحد هذه الكتب الثلاثة التي رزئ بها القرن الثالث وصل إليه المستشرقون فاعتمدوا عليه في طعنهم في القرآن الكريم ، وهكذا أخذ أعداء الله سلاحهم في الطعن في الإسلام من قوم انتسبوا للإسلام .

وأذكر أيضا أن معاوية بن أبي سفيان ، وهو من الأمناء أحد كتاب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، قام ابن الوزير اليماني ، من الشيعة الزيدية ، بتتبع أحاديثه ، فوجد أن ما صح عنه من أحاديث الأحكام ثلاثون

حديثا ، كلها صحيحة مروية من طرق أخرى ليس فيها معاوية ، كما لم يصح أي حديث عنه فيه طعن في علي بن أبي طالب رضي الله عنهم جميعا . ولعل في هذا ما يدمغ أولئك الطاعنين .

في عصر السيوطي

وفي هذه العجالة التي لا تهدف إلى الحصر والاستقصاء ، ننتقل من القرن الثالث إلى القرن التاسع ، فنرى الإمام السيوطي يؤلف كتابا تحت عنوان « مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة » . وبين سبب تأليف كتابه فقال : اعلموا -يرحمكم الله- أن من العلم كهيئة الدواء ، ومن الآراء كهيئة الخلاء ، لا تذكر إلا عند داعية الضرورة ، وإن مما فاح ريحه في هذا الزمان وكان دارساً -بحمد الله تعالى- منذ أزمان ، وهو أن قائلا رافضيا زنديقا أكثر في كلامه أن السنة النبوية والأحاديث المروية -زادها الله علواً وشرفاً- لا يحتج بها ، وأن الحجة في القرآن خاصة ، وأورد على ذلك حديث : « وما جاءكم عني من حديث فاعرضوه على القرآن ، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإلا فردوه »[1].

(١) ذكر الإمام الشافعي في رسالته ، تحت باب العلل في الأحاديث ، قول قائل: أفتجد حجة على من روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافقه فأنا قلته ، وما خالفه فلم أقله » ؟

وأجاب : « فقلت له : ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغر ولا كبر ، فيقال لنا : قد ثبتم حديث من روى هذا في شيء . » (الرسالة ٢٢٤ ـ ٢٢٥)

وقال السخاوي في تخريج الحديث : قال الدار لقطني : إن أشعث تفرد به . انتهى .

وهو شديد الضعف ، والحديث منكر جداً ، استنكره العقيلي وقال : إنه ليس له إسناد يصح . (المقاصد الحسنة ١/٣٦)

وذكر العجلوني قول السخاوي ، وقال : قال الصغائي : هو موضوع (انظر كشف الخفاء ١/٨٦) وقال ابن حزم في رواية لحديث عرض السنة على القرآن : رواه الحسين ابن عبد الله ، وهو ساقط متهم بالزندقة (الإحكام : المجلد الأول ص ٢٥٠) . وفي رواية أخرى رواها أشعث قال : أشعث بن بزار كذاب ساقط لا يؤخذ حديثه . (٢٥٢)

هكذا سمعت الكلام بجملته منه ، وسمعه منه خلائق غيري ، فمنهم من لا يلقي لذلك بالاً ، ومنهم من لا يعرف أصل هذا الكلام ، ولا من أين جاء . فأردت أن أوضح للناس أصل ذلك ، وأبين بطلانه ، وأنه من أعظم المهالك .

فاعلموا -رحمكم الله- أن من أنكر كون حديث النبي صلى الله عليه وسلم -قولا كان أو فعلا بشرطه المعروف في الأصول- حجةكفروخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى ، أو مع من يشاء الله من فرق الكفرة .

روى الإمام الشافعي -رضي الله عنه- يوما حديثا ، وقال أنه صحيح ، فقال له قائل : أتقول به يا أبا عبد الله ، فاضطرب وقال : يا هذا ! أرأيتني خارجا من كنيسة ؟ أرأيت في وسطي زنارا ؟ أروي حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أقول به ؟

وتتبع الروايات المختلفة للحديث ، وبين سبب رفضه لها ، ثم قال : أول ما نعرض على القرآن الحديث الذي ذكرتموه ، فلما عرضناه وجدنا القرآن يخالفه ، قال الله تعالى: « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » . وقال تعالى : « من يطع الرسول فقد أطاع الله » .

وقال تعالى : « لتحكم بين الناس بما أراك الله » .

ونسأل قائل هذا القول الفاسد : في أي قرآن وجد أن الظهر أربع ركعات ؟ وأن المغرب ثلاث ركعات . . . . إلخ ص (٢٥٢ ـ ٢٥٣)، ثم قال ابن حزم « ولو أن امرأ قال : لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة ، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل ، وأخرى عند الفجر ، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ، ولا حد للأكثر في ذلك ، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال ، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم » .

(ص ٢٥٣ ـ ٢٥٤ من الأحكام المجلد الأول) .

وقال الشيخ شاكر في تخريج الحديث :

هذا المعنى لم يرد فيه حديث صحيح ولا حسن ، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة ، كلها موضوع أو بالغ الغاية في الضعف حتى لا يصلح شيء منها للاحتجاج أو الاستشهاد.ثم أفاض في بيانه ـ انظر حاشية ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ من الرسالة .

وأصـل هذا الـرأي الفـاسد أن الزنادقة وطائفة الرافضة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاقتصار على القرآن ، وهم في ذلك مختلفو المقاصد ، فمنهم من كان يعتقد أن النبوة لعلي ، وأن جبريل -عليه السلام- أخطأ في نزوله إلى سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم ، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا ، ومنهم من أقر للنبي صلى الله عليه وسلم بالنبوة ، ولكن قال : إن الخلافة كانت حقاً لعلي ... إلخ .

ثم قال السيوطي بعد ذلك : وهذه آراء ما كنت أستحل حكايتها ، لولا ما دعت إليه الضرورة من بيان أصل هذا المذهب الفاسد الذي كان الناس في راحة منه من أعصار .

وقـد كان أهـل هذا الـرأي موجودين بكثرة في زمن الأئمة الأربعة فمن بعـدهم ، وتصـدى الأئمـة الأربعة وأصحابهم في دروسهم ومناظراتهم للرد عليهم ، وسأسوق إن شاء الله جملة من ذلك والله الموفق[1] .
والكتاب طبع في ستين ومائة صفحة ، فارجع إليه .

الطاعنون في العصر الحديث

وننتقـل بعـد هذا إلى عصـرنـا الحـديث ، حيث زادت الـطامة ، وكثر الطاعنون ، وهم أصناف :

فمنهم بقايا الفرق ، وأشرت إلى بعضهم آنفا ، وهم لا يكتفون بما في كتبهم من ضلال ، ولكنهم من وقت لآخر يثيرون ما يريدون به هدم السنة : كالطعن في صحابي جليل راوية ، أو راو أجمعت الأمة على توثيقه ، أو كتاب صحيح تلقته الأمة بالقبول . . . إلخ

(١) انظر الكتاب المذكور (ص ١١ - ١٢) .

ومنهم من يطعن لجهله ما يتصل بالسنة ، فيتشكك ويشك في ثبوتها ، وهو لا يدري أن البشرية كلها في تاريخها الطويل لم تعرف علما نقل من جيل إلى جيل بالدقة التي نقل بها حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو رجع إلى كتب مصطلح الحديث ، وعلم الرجال ، وشروح السنة ، لاستراح وأراح .

ومنهم من دفعه هذا الجهل إلى القول بأن القرآن الكريم وحده يكفي ، مستدلا بقوله تعالى : « وأنزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء » وقوله : « ما فرطنا في الكتاب من شيء » .

وهـذا جهل بالكتاب والسنة معا ، ووقوع فيما حذر منه الله عز وجل ، ورسـولـه صلى الله عليه وسلم ، وردة إلى قول الـطائفـة التي ذكرها الإمام الشـافعي . ولـو أن هؤلاء قرءوا حوار الشـافعي ، وتـدبروا ما ذكرنا من آيات كريمة ، وأحاديث شريفة ، لأدركوا مدى ضلالهم وبعدهم عن سواء السبيل . والعجيب أن هؤلاء أسموا أنفسهم بالقرآنيين ، والقرآن نفسه يشهد على بطلان دعواهم .

ومنهم من جعل عقله حكما لرفض أحاديث صحت سندا ومتنا ، بل في أرقى مراتب الصحـاح ، كالأحـاديث الثـابتـة المتعلقة بالغيبيات مثل الجنة والنـار ، وعـلامـات السـاعة ، والملائكة ، والجن . ومن المعلوم أن النقل الصحيح لا يتعـارض مع العقـل السليم ، ولكن كيف نقيس الغـائب على الشاهد ، وكيف نحكم العقل في أمور لا نعرف شيئاً عنها إلا بالنقل الصحيح ؟ فمتى ثبت النقـل لزم التسليم . أحيانا ترى جاهلا مغرورا يقف أمام حديث متفق عليه ويقـول : هذا مرفـوض عقلا ! وكان عليه أن يسأل نفسه : أكان البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم بلا عقول ؟ بل أعاشت الأمة أربعة عشر قرنا بغير عقل حتى جاء بعقله ليستدرك عليها ؟

ومن أسوأ الطاعنين في عصرنا المستشرقون ، وأشد منهم خطرا تلامذتهم المقلدون التابعون لهم : والمستشرقون طعنوا في القرآن الكريم نفسه كما أشرت من قبل ، أما السنة فقد أنكروا وجود سنة يتصل سندها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقالوا بأن أقصى اتصال الأسانيد ينقطع ويتوقف عند نهاية القرن الأول .

ومعنى ذلك أن السنة بحسب زعمهم تعتبر اختراعا من اختراعات المسلمين المتأخرين ، أرادوا أن يثبتوا أحكاما فنسبوها للرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم لم ينسوا أن يطعنوا فيمن كان لهم دور كبير في السنة ، فمثلا طعنوا في أبي هريرة الصحابي الجليل رضي الله عنه ، الذي روى عنه أكثر من ثمانمائة من الصحابة والتابعين ، وهو كما قال الشافعي « أثبت من روى الحديث في دهره » . وطعنوا في ابن شهاب الزهري ، الإمام الحجة الثبت ، أول من استجاب لعمر بن عبد العزيز في جمع السنة . . . وهكذا .

ثم ظهر اتجاه آخر عندهم ، اعتبره بعضهم هدما للفكر الاستشراقي ، ولذلك ثاروا على القائلين به ، مع أنه في النهاية يصل إلى البهتان نفسه .

ويقوم هذا الاتجاه الخبيث على الاعتراف أولا بأن السنة لها أصل ، وذلك حتى يضلل جهلة المسلمين بالتظاهر بأنه لا ينكر وجود أصل للسنة ، ولكن بعد هذا الاعتراف تأتي محاولة الهدم ، فيقولون : إن المدارس الإسلامية الأولى لم تستطع أن تحدد ما يعتبر من أقوال محمد ومالا يعتبر من أقواله ، لأن السند لم يكن معروفا عندهم ، فكانت كلمة سنة تعني الرأي المقبول لدى جمهور علماء المدرسة ، ثم نسبوا هذه الأقوال المقبولة لدى المدرسة إلى الصحابة حتى تكون أكثر قبولا ، ثم نسبوها بعد ذلك إلى الرسول صلى الله عليه وسلم .[1]

(١) بين هذا الاتجاه مفصلا الأستاذ الدكتور محمد سليم العوا في إحدى محاضرات رئاسة المحاكم الشرعية بدولة قطر لعام ١٤٠٥هـ .

ومعنى هذا أنهم يريدون أن يصلوا في النهاية إلى التشكيك في السنة كلها .

هؤلاء القوم لا يعرفون الإسناد ، فكتبهم المقدسة ذاتها بغير إسناد ، ولذلك فهي محرفة مزورة ، ولكن لاشك أنهم قرءوا عن جمع السنة وتنقيتها ، وشروط رجال الحديث ، وعرفوا أن الأمة الإسلامية فاقت الخلق جميعا بهذا الإسناد ، ولكن ماذا تنتظر من مستشرق يهودي أو صليبي حاقد على الإسلام وأهله ، مريد هدمه ما استطاع إلى ذلك سبيلا ؟

فلا ننتظر من أعداء الإسلام إلا مثل هذه المحاولات ، وإن كنا مطمئنين تماما إلى أنهم لن يصلوا إلى ما يريدون ، فالله عز وجل لم يترك حفظ القرآن الكريم كما ترك غيره للأحبار والرهبان فضيعوه ، وإنما تعهد بحفظه « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » ، كما تعهد ببيانه « إن علينا جمعه وقرآنه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه . ثم إن علينا بيانه » ، ومن تمام حفظ القرآن الكريم حفظ السنة المطهرة ، وهي المبينة له .

أهـذا مفكـر إسـلامي ؟!!

الأمـر العجيب الغـريب حقـا أن نجـد من المسلمين من يردد قول المستشـرقين ، ومن يصبح لهم تبعا ، ومن يعجب بأقوالهم فيذكرها منسوبة إليهم ، أو يذكرها وينسبها لنفسه !

ذكر المرحوم الدكتور مصطفى السباعي أن الدكتور على حسن عبد القادر عندما ألف كتابا ، وذكر فيه شبه المستشرقين ، وطعنهم في الإمام الزهري ، فثار عليه الأزهر ، قال له الأستاذ أحمد أمين :

« إن الأزهر لا يقبل الآراء العلمية الحرة ، فخير طريقة لبث ما تراه مناسبا من أقوال المستشرقين ألا تنسبها إليهم بصراحة ، ولكن ادفعها إلى الأزهريين

على أنها بحث منك ، وألبسها ثوبا رقيقا لا يزعجهم مسها ، كما فعلت أنا في فجر الإسلام وضحى الإسلام » .

والشيخ السباعي رحمه الله ناقش المستشرقين وأتباعهم ، وبين تهافت وسخف أقوالهم في كتابه « السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي » ، غير أنه لم يعش ليرى ثمرة غرس أحمد أمين ، فقد ربى ابنا له في هذه البيئة التي تنضح من نصيحته الدكتور عبد القادر ، ولا شك أنه نصح ابنه نصائح أدهى وأمر ، ولذلك جاء الابن أسوأ بكثير من أبيه .

أخذ حسين بنصيحة أبيه أحمد أمين في سرقة كلام المستشرقين ، لكنه لم يختر ما يراه مناسبا ، بل لم يتردد في أخذ أي شيء عندهم ، ولا مانع من أن يزيد :

ولذلك نراه يطعن في القرآن الكريم وفي عقائد المسلمين ، وهذا ما لم يفعله أبوه .

وفي السنة يقول ما قاله المستشرقون تماما ويضيف إضافات تدل على جهله التام ، وافترائه إلى غير حد ، ولنذكر شيئا قليلا مما قاله :

أولا : زعمه أن الشريعة قاصرة وأن الرسول غير معصوم!!

للكاتب مقالات منشورة في مجلات لها اتجاهات معلومة ، وجمع أكثر هذه المقالات في كتاب ، إذا حملت نفسك على قراءته كله ، وتصبرت ولم تقف عند المقدمات الخادعة ، أدركت يقينا أنك أمام مؤامرة خبيثة لئيمة لهدم الإسلام .

وإن كنت ممن رزئ بقراءة هذا الكتاب ، غير أنني سأقتصر على ذكر نماذج منه تكفي لكشف المؤامرة ، وبيان حقيقة المتآمر .

ومـا جاء في الكتـاب لا يحتـاج إلى منـاقشـة ، فهـو بعيد عن المنهج العلمي ، والكـاتب ينسب نفسه للإسلام ، ثم ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة ، فكيف يناقش ؟

مع غير المسلمين طالت المناقشات التي أثبتت حقائق الإسلام ، ودمغت أباطيل خصومه ، ودحضت شبههم . ولكن كيف تكون مثل هذه المناقشات مع من أطلق عليه المـزيفون « المفكر الإسلامي ، والكاتب الإسلامي » ؟ أيمكن أن نتصور مسلما يقول : إن القرآن الكريم جاء بشريعة قاصرة لا تصلح لكل زمان ومكان ، وأرسل بها رسول غير معصوم ؟ فقد قال الكاتب في ص ٤٣ :

« قد كان هذا القرآن وحده كافيا لأن يحكم أوضاع المجتمع الإسلامي في صورتـه الأولى ، وأن ينظم شئونه الدينية والاجتماعية والسياسية ، بيد أنه ما انقضت فتـرة وجيزة على وفـاة النبي حتى كان العـرب قد انـطلقـوا من بيدائهم . . . وبـاتـوا يحكمـون شعـوبا شديدة التباين في عاداتها وأخلاقها وبيئاتها وحضارتها عن أهل شبه الجزيرة ، وأسسوا مدنا جديدة ، أو سكنوا مدنا قائمة تزخر بسكان هم الآن في حاجة إلى شريعة أكثر تعقيدا ، وأوفى تفصيلا من تلك التي كانت صالحة لأن تحكم مجتمعا في بساطة مجتمع مكة والمدينة » .

وعن اتخاذ السنة مصدرا ثانيا للشريعة قال في ص ٤٤ :

« إزاء هذا التوسع الجغرافي الهائل ، وإزاء الظروف التاريخية الجديدة دائبة التغير ، واختلاف المكان والزمان ، تلمس المسلمون وفقهاؤهم الدليل الهادي . . . .

ومع أن الرسول لم يدع قط أنه معصوم من الخطأ إلا حين يملي أو يتلو

آيات ربه ، بل ونبهه القرآن ذاته إلى أخطاء بدرت منه ، فقد افترض أنصار الالتزام بالسنة أن العناية الإلهية إنما كانت توجه كل عمل أتى به ، وكل كلمة صدرت عنه مذ بعثه الله رسولا إلى قومه إلى أن مات . »

ومن ثم فقد رأوا أن أحكام السنة ملزمة في الحالات التي لم يرد بصددها حكم قرآني .

ومما ذكره الكاتب هنا تظهر آراؤه الآتية :

أولاً : إنكار صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان ، فالقرآن الكريم جاء بشريعة قاصرة ، لا تصلح لغير المجتمع الأول في مكة والمدينة .

ثانياً : الرسول صلى الله عليه وسلم أرسل إلى قومه ، أي أنه لم يرسل إلى الناس كافة .

ثالثاً : الرسول صلى الله عليه وسلم غير معصوم ، فلا يجب اتباعه .

رابعاً : الذين رأوا وجوب اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم هم طائفة فقط من المسلمين أسماهم الكاتب « أنصار الالتزام بالسنة » .

وهـذه الآراء تعـارض الكتـاب والسنة ، وتنكر ما أجمعت عليه خير أمة أخرجت للناس ، وما هو معلوم من الدين بالضرورة .

والدراسة الموجزة السابقة فيها ما يكفي لبيان هذا ، ومناقشة علماء الأمة لأعدائنا أبطلت مثل هذه المفتريات ، ولكن العجب كل العجب أن تصدر هذه الآراء ممن ينسب نفسه أو ينسبه أحد إلى الإسلام !

ثانيا : التشكيك في كتاب الله المجيد

يقول الكاتب في ص ٣٨ :

« صحيح أننا نعلم أن الصحابي عبد الله بن مسعود -وكان يعتبر نفسه أحد الثقات الكبار في القرآن- ذهب إلى أن نسخة القرآن التي أقرها الخليفة عثمان بن عفان محرفة غير كاملة ، وأتهم زيد بن ثابت وأصحابه ممن جمعوا القرآن باستبعاد آيات تلعن الأمويين .

غير أن هذا الاتهام غير مقبول . فقد كان علي بن أبي طالب والكثيرون غيره من الصحابة أحياء وقت قيام زيد بمهمته ، ولم نسمع أن أحدهم أيد زعم ابن مسعود ، واحتج على استبعاد آيات » .

ثم يقول في ص ٤٨ :

« وقد اتهمه -أي عثمان بن عفان رضي الله عنه- هؤلاء الخصوم بأنه قد حذف من مصحفه خمسمائة كلمة أوردتها مصاحف أخرى كمصحف الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود » .

وفي الصفحة ذاتها يقول :

« وقد حكى عن عبد الله بن مسعود أنه كان شديد الخشية من أن يغير من نص كلمات الرسول ، فكان لا يحدث عنه إلا أضاف قوله : (والحديث إما فوق ذلك ، وإما قريب من ذلك ، وإما دون ذلك) »

ثم يقول في ص ٨٣ :

« وقد أبى بعض مفكري اليونان وروما الأقدمين -مثل فيثاغوروس ونومابومبيليوس- أن يخلفوا نصوصا تكبل فكر التابعين ، فأحرقوا قبيل وفاتهم ما كتبوا ، أو أوصوا بأن تدفن كتاباتهم معهم ، حتى يتيحوا لكل جيل في كل قطر أن يخرج بفكر يناسب عصره وبيئته .

وقد يقال أن نبي الإسلام أيضاً لم يأمر بجمع القرآن ، بدليل أن الخليفة أبا بكر تردد حين عرض ابن الخطاب عليه الفكرة ، قائلا لعمر : إنه لا يستطيع أن يقدم على ما لم يقدم عليه النبي ، ولا أوصى به قبل وفاته . غير أن الافتراض الأساسي في الدين -أي دين- هو أن تعاليمه الواردة في النص المقدس صالحة للكافة في كل زمان ومكان» .

ويقول في الصفحات من ١٣١ إلى ١٣٣ :

«كان الشكل الغالب للملكية في شبه جزيرة العرب في الجاهلية وفي زمن الرسول عليه السلام هو الملكية المنقولة دون العقارية . وكان يمكن للبدوي أن يحمل راحلته كلّ ما يملكه وينتقل به من موطن إلى موطن سعيا وراء الماء والكلأ . وبالتالي فقد كان الاعتداء على الساري في الصحراء بسرقة ناقته بما تحمل من ماء وغذاء وخيمة وسلاح ، في مصاف قتله . لذلك كان من المهم للغاية أن تقرر الشريعة عقوبة حازمة رادعة بالغة الشدة لجريمة السرقة في مثل هذا المجتمع . أما وقد دخل الإسلام مجتمعات تعرف شكلاً من الملكية أهمّ من الملكية المنقولة ، وأصبح سلب الرجل قربة مائه لا يعني أمراً جللاً ، فقد يجد المجتمع عقوبة لجريمة السرقة غير العقوبة في المجتمع البدوي ، دون أن يكون اختياره للعقوبة الثانية خروجاً على الإسلام وروحه . بالعكس ، فإن الالتزام بروح الإسلام يقتضي منا اختيار هذه العقوبة الثانية ، حيث إنها - في المجتمع غير البدوي- تحقق نفس النتائج المرجوّة التي توخّاها الإسلام في المجتمع البدوى .

إن الشاعر يقول :

إذا أنت أكرمت الكريم ملكته وإن أنت أكرمت اللئيم تمرّدا

بمعنى أن المعاملة الواحدة في حالتين مختلفتين ستسفر حتماً عن نتيجتين متنافرتين . في حين يعلم أي معلم صبيان مثلاً أن هناك وسائل متباينة

لمعاملة صبية مختلفي الطباع والمستوى ، للوصول إلى نتيجة واحدة ، وهي التلقّي الحسن للعلم . . . .

وكذلك بالنسبة للحجاب الذي فُرض في المدينة حيث كان النساء يلقَين من المتسكعين من شبان المدينة كل مضايقة وعبث كلما خرجن وحدهن إلى الخلاء ، فنزلت آية « يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يُدْنينَ عليهنَّ من جلابيبهن ، ذلك أدْنَى أن يُعْرَفْن فلا يُؤْذَيْن » (سورة الأحزاب/ ٥٩) ، وذلك حتى يميّز الشبان بين المحصنات وغير المحصنات .

وقد يعزِّز من رأيي هذا :

أن أحكاما قرآنية معينة نسختها أحكام قرآنية تالية حين تغيّرت أوضاع المسلمين بالهجرة وانتشار الإسلام والفتح ، وغير ذلك من التطورات التي حدثت خلال أقل من ربع قرن ، واستلزمت مع ذلك نسخاً لبعض الأحكام .

إن تسليمنا بأن روح الإسلام هي التي ينبغي أن تكون الهادي للسلوك ، لن يدع مجالا لاتهام الإسلام بمنافاة مقتضيات العصر والتطورات التاريخية التي حدثت بعد القرن السابع الميلادي . كذلك لن تكون الحكومات والفقهاء حينئذ في حاجة إلى النفاق والمداراة ، والالتواء والسفسطة ، وغضّ الطرف عن تفسير ما يقعون فيه من تناقض حين يقررون مثلاً إلغاء الرق الذي أباحه الإسلام ، أو يستبدلون عقوبة الحبس بعقوبة قطع يد السارق التي نصت عليها أحكام الشريعة .

كذلك سيؤدي الأخذ بهذا المنحى من التفكير إلى الحد من عدد المتخلين من أبنائنا المثقفين عن الإسلام بأسره بدعوى أن الديانات والتقاليد إنما هي للمتاحف والسياح لا لمواجهة احتياجات العصر ، وسيكون من

الأسهل إقناعهم بأن هذه الديانات والتقاليد ليست عقبة في سبيل التقدم وإنما يمكن أن تكون وسيلة » ا . هـ .

هذه أقوال الكاتب منقولة بنصها ومنها نلحظ ما يأتي :

أولا : أنه لجأ إلى التشكيك في كتاب الله العزيز بطريقة خبيثة خادعة :

فهو في الصفحة الثامنة والثلاثين ينسب لابن مسعود القول بالتحريف ، ونسبة هذا لابن مسعود من المفتريات التي لا أصل لها ، فهو كغيره من الصحابة -رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم- يعرف كيف كتب الوحي بعد نزوله مباشرة بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم وإملائه ، ويعرف معنى قوله تعالى :

« إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » (٩ : الحجر)
« لا تبديل لكلمات الله » (٦٤ : يونس)
« وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد » (٤١ ـ ٤٢ فصلت)

« لا تحرك به لسانك لتعجل به . إن علينا جمعه وقرآنه . فإذا قرأناه فاتبع قرآنه . ثم إن علينا بيانه » ١٦ - ١٩ القيامة .

ويعرف ابن مسعود كغيره كيف جمع القرآن الكريم بعد الرسول -صلى الله عليه وسلم- من السطور والصدور ليكون بين دفتين في مصحف واحد .

ومن المعلوم من الدين بالضرورة أن القرآن الكريم وصلنا متواترا كما أنزل على الرسول صلى الله عليه وسلم ، دون تغيير أو تحريف أو تبديل ، أو إسقاط أو زيادة .

من أنكر هذا فقد كذب كتاب الله العزيز نفسه .

ولكن الكاتب يورد الكذب على ابن مسعود كأنه شيء ثابت مسلم به يقول « صحيح أننا نعلم . . . . إلخ »

ثم بعد هذه الفرية يظهر نفسه كأنه مدافع عن كتاب الله تعالى رافض لزعم ابن مسعود .

وبعد عشر صفحات يذكر أن مصحف الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود فيه خمسمائة كلمة ليست في مصحف عثمان ، وهو الذي نقل منه مصاحف المسلمين اليوم ، ثم يضيف أن هذا الصحابي الجليل كان شديد الخشية من أن يغير من نص كلمات الرسول صلى الله عليه وسلم .

وهكذا يحاول أن يصل إلى هدفه: فابن مسعود بلا شك لـه مكانته عند المسلمين قاطبة ، وهو إذا كان يتحرى الدقة بالنسبة لكلمات الرسول صلى الله عليه وسلم فمن باب أولى أن يكون موقفه من القرآن الكريم ، ولذلك فعنده خمسمائة كلمة ليست عند المسلمين اليوم .

وظهور الكاتب كالمدافع في المرة الأولى يساعده في الوصول إلى هدفه ، فهو أولا يحاول أن يبعد عن نفسه تهمة الكفر والردة إذا ظهر مشككا في كتاب الله تعالى غير مؤمن به ، فألصق التهمة بالصحابي الجليل تهمة التشكيك فإذا أخذ أي مسلم بروايات الكاتب فليس عليه من حرج أن يكون كالصحابي الجليل ابن مسعود الذي يعرف قوله « كنا لا نتجاوز عشر آيات حتى نعلم ما بهن ونعمل بهن ، فتعلمنا العلم والعمل جميعا » .

وإذا قال أحد : القرآن محرف أو ساقط منه ما سقط فعلى مسلمي العصر أن يقبلوا قوله ، فهو منسوب لصحابي يجلونه ، وليس لهم أن يكفروا القائل ، أو أن يحكموا بردته ، وإلا كان حكما بكفر وردة الصحابي الجليل .

ثانيا : ما ذكره في الصفحة الثالثة والثمانين يكشف عن خبيئة نفسه تجاه

النصـوص : فالنصوص تكبل فكر التابعين ، لذلك أحسن أولئك المفكرون صنعا بإحراق الكتابات أو دفنها حتى يتيحوا لكل جيل في كل قطر أن يخرج بفكر يناسب عصره وبيئته .

وإذا كان لا يستطيع أن يصرح بوجوب إحراق أو دفن القرآن الكريم حتى لا نتكبل بالنص ، ونشرع لأنفسنا ما يناسب عصرنا وبيئتنا . إذا كان لا يستطيع هذا (المسلم) أن يصرح بهذا ، فإنه يقول بطريقته الملتوية الخبيثة ، « وقد يقـال أن نبي الإسـلام أيضـا لم يأمـر بجمع القرآن . . . إلخ » فهذا موقف المفكرين ، ومثله موقف الرسول صلى الله عليه وسلم ، فالاعتصام بالكتاب العزيز ، فضلا عن السنة المطهرة ، السبب في أننا لم نستطع أن نختار ما يناسب جيلنا وبيئتنا ، حيث كبلتنا بالنصوص .

ومن قبل ذكر أن القرآن الكريم جاء بشريعة ناقصة غير عامة ، فلم تستطع أن تسير المجتمع خارج مكة والمدينة ، وهنا يقول قولته ، وبعد هذا يصرح بوجوب ترك أحكام شرعية نص عليها القرآن الكريم ، وهكذا يحاول أن يصل إلى الهدف ولكن كما جاء في ص ١٤٣ : « هذه المواقف تبدو عند تسطيرها للنشر وقد تقنعت بألف قناع . وإذا هذه الآراء وقد أقدمت على إيصالها إلى جمهـور المؤمنين تظهر مقمطة في قماط المومياء تقدم رجلا وتؤخر أخرى ، وكأنما هي تسعى في آن واحد إلى أن تكشف عن نفسها وتستتر ، وتسفر عن وجهها وتحتجب » .

ثم يحاول أن يهدم إيمان المسلمين بأن الإسلام الذي جاء بخير كتاب أنزل صالح لكل زمان ومكان ، فيقول : « غير أن الافتراض الأساسي في الدين -أي دين- هو أن تعاليمه الواردة في النص المقدس صالحة للكافة في كل زمان ومكان » ومعلوم أن هذا الافتراض غير صحيح إلا في الإسلام ، فكل نبي جاء إلى قومه خاصة ، وجاء خاتم النبيين إلى الناس عامة ، والكاتب يسوى

بين الإسلام وغيره ويجعل الصلاحية مجرد افتراض في جميع الديانات .

ثالثا : في الصفحات الثلاث الأخيرة بعد أن مهد بأباطيله السابقة ، يصل إلى ما يرمي إليه وهو ترك العمل بكتاب الله تعالى ، ولكن لا يريد أن يعلن أنه خرج عن الإسلام كلية ، وإنما هو مصلح ديني ثائر ، ولذلك يظل حريصا على اللجوء إلى الخداع والأساليب الملتوية الخبيثة ، فهو عندما يأتي إلى حد السرقة ، وأمر الله تعالى القطعي الثبوت القطعي الدلالة فلا مجال فيه لاجتهاد مجتهد ولا تأويل متأول ، نراه يتحدث عن البدوي والملكية المنقولة دون العقارية ويترك مجتمع مكة والمدينة الذي تحدث عنه من قبل ، وكأن الإسلام جاء بهذا الحكم للسرقات التي هي في مصاف القتل في المجتمع البدوي ، وأما غيرها فحكم الله لا يصلح ولا يتناسب ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا .

ولو أن الكاتب لم ينسب نفسه للإسلام لنبهناه إلى منهج القرآن الكريم حيث ينص على مبادئ عامة كلية لا جزئية فيما يتغير تبعا للزمان والمكان كالمبادئ التي تتصل بالحكم ، ويفصّل فيما هو ثابت لا يتغير كأحكام الميراث وبعض ما يتصل بالزواج والفرقة بين الزوجين ، والحدود والقصاص وغير ذلك مما يعرفه المسلمون .

فالسارق هو السارق في أي زمان وأي مكان ، وقطع الرسول صلى الله عليه وسلم في مجن لا تصل قيمته إلى دينار واحد ، وليس المجن في ذاته أمرا جللا ولكن ذات السرقة هي الأمر الجلل ، والمرأة المخزومية التي سرقت لم تسرق مثل ما تحدث عنه وأراد أن يبرر به إبطال حكم الله تعالى . ومما يؤكد عموم الحكم المعلوم قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها » ثم أمر بقطع يد المخزومية ، وتنفيذ حكم الله تعالى يعني صلاح الناس ودرء المفاسد ، فهو الخالق سبحانه

وتعالى « ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير » ولو أن حكم السرقة كان لمجتمع محدود في زمن محدود لما جاء بهذا العموم والتأكيد ، فالله عز وجل الذي أرسل خاتم رسله كافة للناس بشيرا ونذيرا كان يعلم مدى انتشار الإسلام إلى يوم القيامة ، والبيئات التي سيدخلها هذا الدين .

ولو أن الكاتب لم ينسب نفسه للإسلام لبينا له الفرق بين الحد والتعزير ، وكيف أن الحدود وضعت لهذا العدد القليل من الجرائم للحفاظ على الضرورات التي كفلها الإسلام ولا تقوم حياة ولا تصلح بغيرها ، أما ما عدا هذه الجرائم فقد شرع الإسلام لها العقوبة التعزيرية ، وهذه العقوبة التي شرعها القرآن الكريم وبينتها السنة النبوية المطهرة ، وطبقها سلفنا الصالح ، ومن تبعهم بإحسان ، هذه العقوبة التعزيرية هي التي يمكن أن تختلف تبعا لاختلاف الأحوال والزمان والمكان .

وقول الكاتب « فقد يجد المجتمع عقوبة لجريمة السرقة غير العقوبة في المجتمع البدوي » يبين أن الحكم ليس لله عز وجل ، فليس هو المشرع وحده ، وإنما المجتمع هو الذي يصنع الأحكام لنفسه ، وأن هذا الحكم للمجتمع البدوي فقط ، وليس حكماً إلهيا لكل الناس في كل زمان ومكان . ومع أن هذا كفر صريح ، حاول الكاتب أن يوهم المسلمين بأن هذا هو الإسلام ، فأضاف « دون أن يكون اختياره للعقوبة الثانية خروجا على الإسلام وروحه ، وبالعكس فإن الالتزام بروح الإسلام يقتضي منا اختيار هذه العقوبة الثانية »

وإذا كان الكاتب يعتبر نفسه من المسلمين فإنا نسأله : ما ضوابط روح الإسلام ؟ وعلى أي أساس نختار العقوبة الثانية ؟ من الذي يختارها ؟ ولماذا جعل الله عز وجل لعقوبة السرقة حدا ولم يجعلها من العقوبات التعزيرية مثل معظم العقوبات ؟

وإذا قال ربنا عز وجل « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله » وقال أحد : لا ، لا نقطع ، فهل يكون مؤمنا بالله خاضعا لحكمه ؟ ولو جاز هذا في السرقة أفليس من الجائز أن يقال في أي حكم آخر ؟ وإذا كانت أحكام الله لا تنفذ فما الفرق بيننا وبين الكفار والمشركين الذين لا يتلقون حكما من الله تعالى وإنما يضعون الأحكام لأنفسهم ؟

رابعا : في حديثه عن الحجاب يؤكد ما أراده آنفا ، وهو ترك العمل بكتاب الله المجيد ، فيذكر سبب نزول الآية التاسعة والخمسين من سورة الأحزاب ، وكأني به لا يدري أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وسواء أجهل هذا أم تجاهله فقد أراد إبطال العمل بكتاب الله العزيز : فجعل حكم السرقة لا يتعدى المجتمع البدوي في زمن قصير محدود ، والحجاب لا يتعدى مجتمع المدينة في زمن محدود أيضا ، فالافتراض الذي ذكره من قبل ليضلّ به ، وهو افتراض الصلاحية لكل زمان ومكان ، يأتي هنا ليؤكد بطلان هذا الافتراض .

والآية الكريمة التي ذكرها تتحدث عن التغطية بالجلباب ، وهو الرداء فوق الخمار ، وفسرها ابن عباس رضي الله عنهما بقوله : أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ، ويبدين عينا واحدة .

ولم يشر الكاتب إلى الآية الكريمة التي ذكرت الخمار « وليضربن بخمرهن على جيوبهن » وأظنه قرأ تفسيرها وعرف ما فعلته الصحابيات رضي الله تعالى عنهن -من الإستجابة الفورية لأمر الله عز وجل « وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا » . والصحابيات رضي الله تعالى عنهن ، خير جيل عرفته البشرية ، وضعن الخمر على رؤوسهن ونحورهن عندما نزل الأمر

الإلهي ، وغطين الوجوه من فوق رءوسهن بالجلابيب ، ونهاهن الرسول صلى الله عليه وسلم عن لبس النقاب والقفازين أثناء الإحرام فكن يلبسن هذا وهن غير محرمات ، فإذا أحرمن خلعن النقاب والقفازين ، وروى أبو داود تحت باب في المحرمة تغطي وجهها عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت :

« كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم -محرمات فإذا جاوزنا كشفناه » والأمر بالحجاب واضح صريح ، وطبقته الصحابيات فور نزوله ، وأجمعت عليه أمة الإسلام خلال أربعة عشر قرنا من الزمان ، ووقع الخلاف فقط في الجزء المعفو عنه « ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها » ولكن الخلاف لا يتعدى الوجه والكفين في هذا الاستثناء .

ومع هذا أراد الكاتب أن يشكك في هذا الأمر المستقر نصا وإجماعا فقال في حاشية ص ١٣١ « وقد اختلف المفسرون حول آيات الحجاب وما إذا كانت تخاطب نساء النبي وحده أم تلزم المسلمات طرا » ولا أدري من أين اختلق هذا الاختلاق ؟ وهل عمي عن قراءة الآية الكريمة التي ذكرها هو نفسه عند الحديث هنا عن الحجاب وفيها « يا ايها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين » نعم « فإنها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور » . ثم يضيف فرية أخرى حيث يقول في حاشيته « وعلى أي الأحوال فقد كانت كل من سكينة بنت الحسين بن علي وعائشة بنت طلحة بن عبيد الله من السافرات » هكذا يقول هذا المفتري ! ولو كان مسلما حقا وقرأ خبرا ساقطا مثل هذا لكان عليه أن يرد هذا الإفك لكنه يأتي به كشيء ثابت مؤكد ، لينتقل منه إلى إفك جديد ، فيها جم المفسرين الأولين ، ويذكر أنهم هم الذين فرضوا على كل نساء المسلمين ما فرضه القرآن على نساء النبي وبناته ! ومرة أخرى أعمي هذا المفتري الكذاب عن قراءة « ونساء المؤمنين » بعد قوله تعالى « قل لأزواجك وبناتك » ؟

وإذا كان هذا (المسلم) حزينا لأن المرأة المسلمة التزمت بحجاب فرضه عليها -بحسب إفكه- المفسرون ، وليس الوحي المنزل ، فما الذي يريده حتى يذهب حزنه ؟

نرى الإجابة عن هذا السؤال في بداية حديثه عن الموضوع الذي ذكر فيه الحجاب ، وهو تحت عنوان « فرص نجاحنا في إقامة مجتمعنا على أسس إسلامية »

قال في ص ١٢٤ : « كان تطور الحضارة الأوروبية ، بصفة عامة تطورا متصلا متجانسا » .

ثم قال في ص ١٢٦ : « لقد جاء تحرير المرأة في الغرب -حريتها الجنسية (أي والله هكذا قال : الجنسية !) وحقوقها السياسية واستقلالها الاقتصادي- ثمرة لقرون طويلة من التطور والكفاح ، وجاء في مجتمعاتنا الإسلامية لا نتيجة لفكر أصيل عميق الجذور . . . إلخ » .

ثم يضرب مثلا لحرية المرأة العربية التي وصلت إليها دون تطور متصل متجانس ودون فكر أصيل عميق الجذور ، ولذلك فهي حرية بعيدة عن روح الحضارة الغربية ، ويضرب هذا المثل بالفتاة العربية المرتدية للبكيني على شاطئ البحر !! هكذا تتضح إجابة السؤال . والمسلمون يعرفون أن المرأة في الإسلام شرع لها ربها كل ما يناسبها من الحقوق ، فأخذت من الاستقلال الاقتصادي ما لم تصل إليه المرأة في الغرب ، وأخذت من الحقوق السياسية ما يتناسب معها ولا يخرجها عن طبيعتها ، غير أنها لم تأخذ لا هي ولا الرجل -الحرية الجنسية التي أخذها سادة الكاتب الغربيون بل أربابه ، والإسلام أوصل عقوبة الزنا إلى حد الرجم ، ولما ترك الناس شرع الله عز وجل ووضعوا لأنفسهم القوانين ، لم يروا الزنا جريمة في ذاته ، فالمتزوجة مثلا إذا زنت فإنها لا تعاقب بأي عقوبة فضلا عن الرجم ما دام الزوج رضي بمعاشرتها ، أما إذا

لم يرض ورغب في عقوبتها ، فأقصى حكم هو أن تحبس سنتين ، وغير المتزوجة إذا زنت فهي لم تعتد على حقوق أحد ، ولم ترتكب جريمة ، وإنما لها حريتها الجنسية !! هكذا اختار الناس ما يناسب عصرهم ، ولا يمكن أن يكون هذا باسم الإسلام إلا إذا أحرقت النصوص ودفنت حتى لا تكبل مثل هذا (المفكر الإسلامي والمصلح الديني !!) فيعيدها جاهلية باسم روح الإسلام ، بل كان أهل الجاهلية أقل فجوراً وفسقا من سادته الغربيين ، وما زلنا نذكر القول المشهور : أو تزني الحرة ؟!

وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول « تركت فيكم ما إن تمسكتم به فلن تضلوا أبدا كتاب الله وسنة نبيه » .

ليس عجيبا أن نجد من ينادي بالحرية الجنسية فقد وجدنا من ينادي بحرية الشذوذ الجنسي ، ولكن العجيب الغريب أن نجد من يجعل هذا من الأسس الإسلامية التي يريد أن يقوم عليها مجتمعنا الحديث ، والأشد غرابة نكرا أن ينسب القائل نفسه أو أن ينسبه أحد إلى الإسلام ، فما بالك إذا قيل بأنه مفكر إسلامي ؟ إلا إذا كانت المعاني اضطربت فأريد باللقب أنه مفكر في هدم الإسلام ومحاربته وإفساد المجتمع المسلم .

خامسا : معلوم أن النسخ لا يكون إلا بأمر الله عزوجل ، ولا نسخ بعد انقطاع الوحي . والكاتب بعد حديثه عن حرق النصوص أو دفنها يأتي إلى نسخها ، والنتيجة واحدة ، وهي ترك العمل بكتاب الله العزيز ، ما دام النسخ ليس من حق الله تعالى وحده ، ويحاول أن يزين هذا الضلال ، ضلال ترك العمل بكتاب الله العزيز بقوله « إن تسليمنا بأن روح الإسلام هي التي ينبغي أن تكون الهادي للسلوك لن يدع مجالا لاتهام الإسلام بمنافاة مقتضيات العصر والتطورات التاريخية التي حدثت بعد القرن السابع الميلادي » . ومعنى هذا أن نصوص القرآن لا تصلح بعد ذاك القرن فقد فقدت صلاحيتها منذ ثلاثة عشر

قرنـا ، وعلينا أن نحل مكانها ما أسماه بروح الإسلام ، وحينئذ يكون حكما إسلاميا شرعيا استبدال عقوبة الحبس بعقوبة قطع يد السارق التي نصت عليها أحكام الشريعة .

لا يخفى علينـا ما كتبـه بعض أعـلام المسلمين عن صلاحية الإسلام للتطبيق في كل زمان ومكان ، وعن الحدود وأثر تطبيقها في المجتمع ، وعن حقائق الإسلام وأباطيل خصومه ، ورد الشبهات التي أثارها أعداء الإسلام ، ولكن هذا الكاتب لا يسلك مسلك المسلمين ، بل يردد أقوال أعداء الإسلام وخصـومـه ، بل أكثر مما قاله الأعداء ! وانظر إلى إشارته إلى الرق ، وإلى إشارته الأخيرة من أن الإسلام الذي استمدت أحكامه من النصوص ، إنما هو للمتـاحف والسياح لا لمـواجهـة احتياجـات العصـر ، مما جعل الكثير من المسلمين المثقفين ، يتخلون عن الإسلام بأسره .

فهـو لا يريد الإسـلام الـذي ارتضـاه الله لنـا دينا ، وإنما يريد إسلاما عصريا ، يبيح مثلا الحرية الجنسية لا الاستعفاف ، والبكيني لا الحجاب ، والرد عليه يطول جدا ، وهو مسطور في كتب كثيرة ، ولكن الذي أريده هنا أن أبين موقفه من القرآن الكريم .

وبعد هذا البيان لنا أن نتساءل : أمسلم هو ؟ أم أنه حزين لأن الله عز وجل حفظ القـرآن وحفظ دينه ؟ ولنا أيضا أن نتساءل : لمصلحة من النفخ فيمن يحـاول أن يهـدم الإسلام ؟ وكيف بمجلات تصدر في بلاد الإسلام تفسح صدورها وصفحاتها لمثله وتلقبه بالمفكر الإسلامي ؟

ثالثاً : موقفه من السنة المطهرة

أوامـر الله تبـارك وتعـالى جاءتنا في كتابه الكريم ، وعلى لسان رسوله الأمين ، والسنة وحي ، وهي كالقرآن في وجوب الاتباع ، وذكرت ما بين هذا من قبل .

والمستشرقون من اليهود والصليبيين والملاحدة ، الحاقدون على الإسلام والمسلمين ، حاولوا أن يدكوا صرح الإسلام بالطعن في الوحي من الكتاب والسنة ، وأهداف هؤلاء واضحة معلومة فلا عجب من مسلكهم ، ولكن إن تعجب فعجب أن تجد ممن ينتسبون إلى الإسلام من مدهم بمعاول الهدم ، ومن أصبح لهم تابعا وبوقا يردد أقوالهم على أنها العلم الصحيح لا البهتان العظيم . فذاك علي بن إبراهيم القمى ، المتوفى سنة ٣٠٧ هـ ، وهو من الفرق الإسلامية ، له كتاب في التفسير ، بينت ما به من ضلال وزيغ في ست وعشرين صفحة من كتابي « أثر الإمامة في الفقه الجعفري وأصوله » . وعندما طعن المستشرقون في كتاب الله العزيز اعتمدوا على تفسير القمى كما صرح بهذا المستشرق اليهودي جولد تسيهر . وهذا كاتبنا يردد أقوال سادته ، ولكن لأن الأمر يتعلق بكتاب الله المجيد لجأ إلى طريقته التي أشرت إليها آنفا ، وأحمد أمين لم يأخذ بأقوال المستشرقين في القرآن الكريم ، ولكن أخذ شيئا من أقوالهم في السنة المطهرة ونسبه لنفسه كما صرح في نصيحته للدكتور على حسن عبد القادر .

أما شجرته الخبيثة ، ابنه حسين ، فقد كان أسوأ من المستشرقين وأشد خطرا . ولم يتورع أن يأخذ عنهم أي شيء قالوه في السنة ، بل أضاف من الأكاذيب والمفتريات ما لا يليق بذي بقية من دين ، أو مسكة من عقل .

وقد رأينا فريته بأن الشريعة الإسلامية قاصرة ، والرسول غير معصوم ، وهذا القول بداية حديثه عن السنة ، ولو صح فلا سنة إذن عند المسلمين ! ولا حاجة لكتبها ، ولا وزن للصحيحين ولا لكتب السنن الأربعة ولا لغيرها ، فالحديث إذا ثبت ثبوت التواتر ، وقطعنا بأنه قول الرسول الكريم ، فما قيمة هذا الحديث إذا كان لرجل غير معصوم ؟

وإذا كان الكفار لا يرونه معصوما لأنهم لا يرونه رسولا ، فكيف ينطق بهذا الكفر من ينسب نفسه أو ينسبه أحد إلى الإسلام ؟

والله عز وجل تعهد بحفظ كتابه المجيد نصا وبيانا ، وكان من تمام حفظ الكتاب حفظ السنة ، ولهذا هيأ الله تبارك وتعالى من يحفظ سنة رسول الله المصطفى ، فلم تعرف البشرية في تاريخها علما نقل من جيل إلى جيل بالدقة التي نقلت بها السنة المطهرة ، قال الإمام مسلم في كتاب «التمييز» (ص ١٧١) وهو كتابه في العلل :

« واعلم ، رحمك الله ، أن صناعة الحديث ، ومعرفة أسبابه من الصحيح والسقيم ، إنما هي لأهل الحديث خاصة ، لأنهم الحفاظ لروايات الناس العارفين دون غيرهم . إذ الأصل الذي يعتمدون لأديانهم السنن والآثار المنقولة ،من عصر إلى من لدن النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى عصرنا هذا . فلا سبيل لمن نابذهم من الناس ، وخالفهم في المذهب ، إلى معرفة الحديث ومعرفة الرجال من علماء الأمصار فيما مضى من الأعصار ، ومن نقال الأخبار وحمال الآثار .

وأهل الحديث هم الذين يعرفونهم ويميزونهم حتى ينزلونهم منازلهم في التعديل والتجريح ، وإنما اقتصصنا هذا الكلام ، لكي ننبه من جهل مذهب أهل الحديث ممن يريد التعلم والتنبه ، على تثبيت الرجال وتضعيفهم ، فيعرف ما الشواهد عندهم ، والدلائل التي بها ثبتوا الناقل للخبر من نقله ، أو سقطوا من أسقطوا منهم ، والكلام في تفسير ذلك يكثر » ا . هـ .

بمثل هذا نقل إلينا الكثير من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأصحاب كتب الحديث منهم من لم يلتزم بالوقوف عند الصحيح ، وإنما نقل الصحيح وغير الصحيح ، وفي بعض الكتب نجد أحاديث موضوعة ، لكن الجهابذة من الأئمة الأعلام وضعوا من الشروط وألفوا من الكتب ما يجعل علماء أي عصر يستطيعون معرفة درجة كل حديث ، وأي مسلم يستطيع أن يدرك هذه الحقائق متى عرف كيف دونت السنة من قبل عصر التدوين إلى ما

بعده ، وبالاطلاع على ما كتب في علوم الحديث ، والجرح والتعديل.والذين أثاروا الشبه حول السنة تصدى لهم من بين زيفها وبطلانها ، ورأينا كلام الإمام الشافعي الممتع المقنع الذي هدى الله تعالى به من حاوره بعد ضلال .

وفي عصرنا بين كثير من العلماء أباطيل المستشرقين ، أما الكاتب فنراه يأخذ بهذه الأباطيل ، ويأخذ أيضا بنصيحة أبيه ، فيسطو على أقوالهم وينسبها لنفسه ، بل سطا على أبيه (!!) فيما أخذه عن المستشرقين ، فلم يرده لأبيه ولا للمستشرقين .

وأقوال المستشرقين التي أشرت إليها من قبل يرددها حيث يقول : « وقد شرع الجيل التالي للصحابه ، جيل التابعين ، بجمع روايات أقوال النبي وأفعاله ، مما كان شائعا في عصره ، واتخذ من هذه السنة مصدرا ثانيا للشريعة ».ويقول بعد هذا : « ثم بذلت المحاولات بعد ذلك من أجل رفع أحكام السنة إلى مصاف الأحكام القرآنية فيما يتصل بالتشريع ، وقيل أن النبي إنما استنها بأمر من الله تعالى ، وأنها نزلت عليه ، كما أنزلت آيات الذكر». ثم يقول :

« أدرك الفقهاء أنه ما من فرصة أمام الرأي لأن يصادف القبول لدى جمهور المؤمنين ما لم يستند إلى سنة متواترة ، أو يزعم أن له أصلا في الحديث ، ومن ثم فقد لجأ الفقهاء والعلماء إلى تأييد كل رأي يرونه صالحا ومرغوبا فيه بحديث يرفعونه إلى النبي » .

هكذا ردد الكاتب أباطيلهم فرحابنسبتهالنفسه ، منفذا بحمق وجهل وصية أبيه . وهذا المسلم أما عرف موقف الصحابة الكرام من السنة المطهرة ، وكيف أن أبا بكر الصديق توقف في أحكام حتى وجدها في السنة كمسألة الجدة ؟ والفاروق عدل عن أحكام عندما بلغته السنة ؟ وغير الشيخين من الصحابة رضي الله عنهم ورضوا عنه الذين اعتصموا بالكتاب والسنة معا فلا إسلام

بدونهما ، ولا حكم إلا لهما . فكيف إذن يقول مسلم بأن السنة ليست مصدرا من مصادر التشريع وإنما لجأ إلى هذا التابعون ، والفقهاء والعلماء هم الذين كذبوا على الله ورسوله فاختلقوا السنة ؟

كيف يقول هذا مسلم ؟ ولكن لا غرابة بعد أن عرفنا رأيه في القرآن الكريم نفسه .

ولوضع الأحاديث واستباحة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم أسباب كثيرة تحدث عنها العلماء . وكان من نتائج هذا ما رأيناه من جهود الأئمة الأعلام لحفظ السنة المطهرة ، وتنقيتها من هذا الزيف . ومنذ وقت مبكر بدأ النظر في الإسناد فكما قال ابن سيرين : ما كانوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم . أي أن الإسناد بدءوا ينظرون فيه في عهد الخليفة الثالث ذي النورين رضي الله عنه عندما وقعت الفتنة ، فإذا كان الراوي من ذوي الأهواء أو المجروحين لم يؤخذ عنه الحديث . وقال ابن سيرين أيضا : لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء .

فليس الأمر كما قال المستشرقون وأبواقهم من أن السنة وضعت في القرن الثاني ، فالواقع العملي وكتب السنة ، تشهد بكذبهم . ومن فضل الله سبحانه وتعالى على المسلمين أن وفق هؤلاء الأئمة ، فكشفوا الوضاعين ، وبينوا علامات الوضع في السند ، وعلاماته في المتن ، وذكروا لنا كثيرا من هذه الأحاديث الموضوعة أفردت لها مؤلفات للتحذير منها ، ونبه على بعضها في مؤلفات أخرى جمعت بين الموضوع وغيره .

والكاتب لا يسلك المنهج العلمي في كلامه عن أسباب الوضع ، وإنما يأخذ شيئا قليلا من الأسباب الحقيقية ويخلطه بكلام المستشرقين ، فيطعن في أئمة أثبات أعلام ، بل في صحابة كرام بررة ، ويبدو مضطربا كاللص وهو يأخذ من هنا وهناك ، فيضرب أمثلة للوضع بأحاديث موضوعة وأخرى

صحيحة ، قد تصل إلى أعلى مراتب الصحيح ، بعضها وصل إلى مرتبة التواتر ، وفي موضع يطعن في الإسناد ويقول كان الاهتمام بالمتن ، وفي موضع آخر يطعن في المتن ، ويقول : كان الاهتمام بالإسناد دون المتن . ويتحدث عن تزييف الأسانيد الصحيحة ، وأن أي أحد يستطيع أن يقوم بهذا ، وهو كلام يدل على جهل تام بعلم الإسناد ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

والرد على ما بثه الكاتب من سموم وأكاذيب ومفتريات ، يحتاج إلى سفر ضخم ، ولكن بحسبنا أن نكشف حقيقته ونبين موقفه من السنة الشريفة عند الله وعند المؤمنين ، كما بينا موقفه المخزي من كتاب الله المجيد .

ويمكن أن يذكر هنا أقوال علماء الإسلام في السنة المطهرة ، وأقوال المعاصرين منهم في الرد على المستشرقين الذين سرق الكاتب أكاذيبهم وشبههم ، وواضح أن هذا يطول جدا ، ولذلك نكتفي بذكر بعض الأمثلة ، ونكتفي أيضا بأخذ هذه الأمثلة من كتاب السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للشيخ الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله ، فقد أبطل باطل المستشرقين وأحمد أمين أبي الكاتب وناصحه الأمين .

بدأ الدكتور السباعي حديثه عن السنة مع المستشرقين بعرض تاريخي لأغراض المستشرقين ، وبين مدى خطر هؤلاء وأثرهم السيئ على من خدع بهم من المثقفين المسلمين .

ثم قال رحمه الله :

ننتقل من هذه المقدمة الضرورية إلى بيان موقف المستشرقين من السنة وشبههم التي أثاروها حولها ، والتي تأثر بها كثير من الكتاب المسلمين كما رأيت ، ولعل أشد المستشرقين خطرا وأوسعهم باعا ، وأكثرهم خبثا وإفسادا في هذا الميدان ، هو المستشرق اليهودي المجري « جولد تسيهر » .

وذكر خلاصة قوله في السنة وتشكيكه بها ، ثم أخذ يفصل الجواب لهذه الخلاصة ، دون تتبع لكل فقرة من الفقرات فإن كتابه كما قال -يضيق عن الرد التفصيلي ، وللعلم فإن الكتاب اقترب من خمسمائة صفحة .

هل كان الحديث نتيجة لتطور المسلمين ؟

قال الدكتور السباعي رحمه الله تحت عنوان : هل كان الحديث نتيجة لتطور المسلمين : « يقول جولد تسيهر : إن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي للإسلام في القرنين الأول والثاني : ولا ندري كيف يجرؤ على مثل هذه الدعوى ، مع أن النقول الثابتة تكذبه »،وأخذ يثبت كذب هذا المفتري الحاقد .

أما ابن أحمد أمين فقد أخذ الفرية وصاغها بأسلوبه كأنه صاحبها .

الأمويون وعلماء المدينة :

وانتقل الدكتور السباعي بعد هذا للرد على افتراءات اليهودي الحاقد حول دور الأمويين وعلماء المدينة في وضع الأحاديث ، وأن العلماء الأتقياء استجازوا الكذب دفاعا عن الدين . والمفتريات التي ذكرها الدكتور السباعي وبين بطلانها وتهافتها أخذها (المفكر الإسلامي) كأنها من بنات أفكاره .

الإمام الزهري :-

قبل أن يتحدث الدكتور السباعي عن الإمام الزهري ومكانته في التاريخ ، ليدفع الباطل قال رحمه الله :-

« وهنا نجد من حقنا وواجبنا أن نزيح الستار عن مؤامرة هذا اليهودي المستشرق على أكبر إمام من أئمة السنة في عصره ، بل على أول من دون السنة من التابعين ، لنرى ما فيها من لؤم وخبث ودس وتحريف ، وإنها لخطة

مبيتة من هذا المستشرق أن يهاجم أركان السنة واحدا بعد الآخر ، فلقد هاجم أكبر صحابي روى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أبو هريرة رضي الله عنه ، وسترى كيف ناقشنا هذه الاتهامات التي أوردها الأستاذ أحمد أمين في فجر الإسلام وتابع فيها المستشرق احتسابا لغير وجه الله تعالى ، حتى إذا فرغ من تهديم أبي هريرة على زعمه جاء هنا ليهدم ركن السنة في عصر التابعين ، حتى إذا تم له انهارت السنة بعد أن وجه إليها المعاول من ناحيتين ، ناحية رواتها وأئمتها ، وناحية الشك بها جملة ، كما ترى صنيعه هنا ، ولكن الله غالب على أمره ، ولا بد للحق من هزيمة الباطل مهما أوى الباطل إلى ظل ظليل وركن متين » (ص ٢٠٦) .

والمؤامرة التي دبرها المستشرق وتابعه أحمد أمين في جزء منها ، أعادها كاملة غير منقوصة (المصلح الديني !) ابن أحمد أمين « والله يعلم المصلح من المفسد » .

حديث لا تشد الرحال :

المثل الذي أراد الكاتب أن يصل به إلى هدفه الخبيث السيئ في الطعن في الإمام الزهري ، العلم الثبت الحجة العدل الضابط الذي لم يطعن فيه أحد قبل اليهودي المستشرق ، هو حديث « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد . . » وقال :

حين أراد الخليفة عبد الملك بن مروان بن الحكم صد الناس عن الحج إلى مكة خشية أن يجبر عدوه عبد الله بن الزبير الحجاج الوافدين من الشام على مبايعته خليفة للمسلمين ، أسند إلى الزهري -وهو الفقيه التقي الصالح- مهمة البحث (أو اختلاق حديث) يضع الحج إلى بيت المقدس ، بمثابة الحج إلى مكة ، فكان إذا اشتكى الناس من حظر الحج الى مكة أجابهم عبد

الملك بقوله : هذا ابن شهاب الزهري يحدثكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تشد الرِحال . . . إلخ .

واختلاق أن الإمام ابن شهاب الزهري -وحاشاه- اختلق هذا الحديث هو كلام اليهودي الخبيث المفتري ، وذكر الدكتور السباعي هذه الفرية وقال : « فهذا لعمري عجب من أعاجيب الافتراء والتحريف والتلاعب بحقائق التاريخ» . ثم أخذ يفند هذا الافتراء بأدلة منها سن الزهري آنذاك ، وأن نصوص التاريخ قاطعة بأنه في عهد الزبير لم يكن يعرف عبد الملك ولا رآه بعد ، وأهم من هذا أن الحديث روته كتب السنة كلها ، وهو مروي من طرق مختلفة غير طريق الزهرى : فقد أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري من غير طريق الزهري ، ورواه مسلم من ثلاث طرق إحداها من طريق الزهري وثانيتها من طريق جرير عن أبي عمير عن قزعة عن أبي سعيد ، وثالثتها عن طريق ابن وهب عن عبدالحميد بن جعفر بن عمران بن أبي أنس عن سلمان الأغر عن أبي هريرة ، أي أن الإمام الزهري لم ينفرد برواية الحديث كما زعم المستشرق .

ومع أن هذه الأدلة وغيرها تثبيت سخف هذا الافتراء الذي اختلقه اليهودي ، إلا أن هذا المسلم يذكر الفرية كحقيقة مسلمة دون نسبتها لمفتريها الأول ، ودون نظر إلى الأدلة الواضحة البينة ، ودون أن يعبأ بعقول المسلمين ومشاعرهم تجاه إمام أجمعت الأمة على إمامته وفضله .

حديث اتخاذ الكلب للزرع :-

روى ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية انتقص من أجره كل يوم قيراطان ، فقيل لابن عمر : إن أبا هريرة رضي الله عنه -يزيد في الرواية (أو كلب

زرع) ، فقال ابن عمر : « إن لأبي هريرة زرعا » . اعتبر جولد قول ابن عمر نقدا لأبي هريرة ، وقال أحمد أمين : « وهذا نقد من ابن عمر لطيف في الباعث النفسي » .

وذكـر الـدكتور السباعي حديث أبي هريرة الذي ذكر فيه اتخاذ الكلب للزرع ، وأشار إلى الكتب التي أخرجته كالصحيحين وغيرهما ، ثم قال :

وقد تعرض الشراح لزيادة أبي هريرة ومن وافقه فيها ، وبينوا مراد ابن عمر من مقالته تلك في أبي هريرة . قال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » بعد أن بين أن مراد ابن عمر تثبيت رواية أبي هريرة : « وقد وافق أبا هريرة على ذكر الزرع سفيان بن زهير وعبد الله بن مغفل ، وهو عند مسلم » .

وقال النووي عند قول ابن عمر ، إن لأبي هريرة زرعا : « ليس هذا توهينا لرواية أبي هريرة ولا شكا فيها . بل معناه أنه لما كان صاحب زرع وحرث اعتنى بذلك وحفظه وأتقنه ، والعادة أن المبتلى بشيء يتقنه مالا يتقنه غيره ويتعرف من أحكامه مالا يعرفه غيره ، وقد ذكر مسلم هذه الزيادة وهي اتخاذه للزرع من رواية ابن مغفل ومن رواية سفيان بن زهير . وذكرها أيضا من رواية ابن الحكم واسمه عبد الرحمن بن أبي نعيم البجلي عن ابن عمر ، فيحتمل أن ابن عمر لما سمعها من أبي هريرة وتحققها عن النبي صلى الله عليه وسلم رواها عنه بعد ذلك ، وزادها في حديثه الذي كان يرويه بدونها ، ويحتمل أنه تذكر في وقت أنه سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم فرواها ، ونسيها في وقت ، فتركها . والحاصل أن أبا هريرة ليس منفردا بهذه الزيادة ، بل وافقه جماعة من الصحـابة في روايتها عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولو انفرد بها لكانت مقبولة مرضية مكرمة . »

وقال الدكتور السباعي بعد بيان الإمام النووي :

هذا هو الوضع الصحيح للمسألة ، ومنه تعلم أنه ليس فيها تكذيب ابن

عمر لأبي هريرة في تلك الزيادة ، وبيان الباعث النفسي على اختلاقه ونسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم،وكيف يتصور هذا من ابن عمر وهو الذي اعترف بأن أبا هريرة كان أحفظهم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وسيأتي معنا مزيد بيان لمكان أبي هريرة في نفس ابن عمر ونفوس الصحابة جميعا . أم كيف يذكر الأئمة قول ابن عمر ويخرجونه في صحاحهم لو كان تكذيبا منه لأبي هريرة ؟ أم كيف يعمل الفقهاء برواية أبي هريرة ويبنون عليها أحكامهم لو كان مراد ابن عمر تكذيبها وإنكارها ؟

والواقع أنه ليس في الأمر شيء من هذا ، ولكن أمانة صاحب « فجر الإسلام » أبت عليه إلا أن يرى فيما صنع ابن عمر نقدا لطيفا . . . . لأبي هريرة . . . . وبيانا للباعث له على هذه الزيادة ، وتأبى عليه أمانته العلمية أيضا إلا أن يرشدنا إلى موضوع هذا النقد من كتب الحديث فيقول في ذيل الصحيفة « انظر النووي على مسلم » وأنت سمعت كلام النووي فهل شممت فيه رائحة التكذيب من ابن عمر لأبي هريرة ؟ بل ألم نره يرد على ما قد يخطر بالبال ردا قوياً واضحا ؟ ولك أن تتساءل بعد هذا : أهو لم يفهم عبارة النووي ؟ أم فهمها ولكنه آثر رأي المستشرق اليهودي جولد تسيهر ؟ (ص ٢٨٧ - ٢٨٩)

وابن أحمد أمين الذي ترعرع في هذه البيئة ، جاء بعد كل هذا ليقول :

روى البخاري حديثا يأمر النبي فيه بقتل كل الكلاب إلا كلاب الصيد ، فلما قيل لعبد الله بن عمر : أن أبا هريرة يضيف إلى الحديث عبارة « أو الزرع » ، رد ساخرا بأن أبا هريرة إنما أضافها بعد أن أصبح صاحب مزرعة !

كذب الصالحين وتدليس المحدثين :-

ذكر الدكتور السباعي هنا كلاما للمستشرق اليهودي ، ثم فنده ،ومما قاله :

« أما ما نقله جولد تسيهر من قول وكيع عن زياد بن عبد الله البكائي من أنه كان مع شرفه في الحديث -كذوبا- فهذه إحدى تحريفات هذا المستشرق الخبيث ، فأصل العبارة كما وردت في التاريخ الكبير للإمام البخاري : وقال ابن عقبة السدوسي عن وكيع : هو (أي زياد بن عبد الله) أشرف من أن يكذب ، فأنت ترى أن وكيعا ينفي عن زياد بن عبد الله الكذب مطلقا لا في الحديث فحسب ، وأنه أشرف من أن يكذب ، فحرفها هذا المستشرق اليهودي إلى أنه كان مع شرفه في الحديث كذوبا . وهكذا تكون أمانة هذا المستشرق » .

هذا ما قاله الدكتور السباعي رحمه الله ، أما حسين أحمد أمين فيقول :

« تحدث وكيع عن زياد بن عبد الله قائلا : إنه كان يكذب في الحديث مع شرفه » وحسين لم ينسب هذا لليهودي حتى يمكن أن يقال مثلا بأنه لم ينتبه لتحريفه وتضليله ولكنه يذكر هذا كحقيقة يعرفها هو . فما أعظم أمانة اليهودي المستشرق وحسين معا ! وما أنبل هدفهما !!

وذكر الدكتور السباعي ما نقله المستشرق عن يزيد بن هارون « أن أهل الحديث بالكوفة في عصره ماعدا واحدا كانوا مدلسين » .

ثم أخذ الشيخ يبين المراد باصطلاح التدليس عند المحدثين ، والمقبول منه والمرفوض ، والكلام في التدليس مفصل في كتب مصطلح الحديث، والمدلسون معروفون ، والكلام عنهم مفصل في كتب الجرح والتعديل .

وهذا المفكر المسلم كان أسوأ وأقبح من اليهودي اللعين ، ويبدو أنه يجهل مفهوم التدليس ، فبنى على ما قرأه لسيده المستشرق اليهودي قولا يهدم -في زعمه- كل صحيح ثابت ثبوت الجبال .

فقال : « أما الإسناد الذي من شأنه أن يكسب القول وقارا وينيله التصديق

فكان أمره هينا وشكليا محضا ، فبوسع أي مختلق أن يدلس حديثا ويصدره بسلسلة ذهبية من الإسناد يراعى فيها الاتصال بين المحدث وكاتب الحديث ، أو حتى دون أن يراعيه » (ص ٥١) .

فالكاتب يريد أن يهدم الإسناد الذي فاق به المسلمون البشرية جمعاء فيذكر هذا القول الجاهل . فالسلسلة الذهبية هي مارواه مالك عن نافع عن ابن عمر ، ولا تكون ذهبية إذا إذا كان من سمع من الامام مالك عدلا ضابطا ثقة ، وعادة لا يكون واحدا هو الذي سمع وإنما يكون الإمام أثبته في الموطأ ، أو حدث به تلامذته ، أو مجموعة من المسلمين . وإذا جاء مختلق كما يقول الجاهل (المفكر المسلم !!) وقال : حدثني مالك فإن الحديث يكون موضوعا غير مقبول لوجود هذا المختلق ، فالحديث يحمل على أقل درجة في رجال الإسناد . فإذا وجدنا حديثا متصل الإسناد وكل رواته في أعلى مراتب التوثيق والعدالة والضبط ما عدا واحدا وهذا الواحد مختلق ، فالحديث يحمل على هذه الدرجة السفلى ، فيحكم عليه علماء الحديث بأنه موضوع ، لا يجوز الاحتجاج به ولا يحل كتابته إلا على سبيل التحذير .

وإذا كان الإسناد غير متصل وخلا من الوضّاعين فالحديث مع هذا لا يكون صحيحا ، فما بالك إذا كان فيه مختلق .

وبعد : فلعل في هذا ما يكفي لبيان موقف هذا الكاتب من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، واشتراكه في المؤامرة الدنيئة التي حاكها المستشرقون ، وأنه قام بدوره بغير هدي ولا علم ولا إسلام .

رابعاً : موقفه من عقائد المسلمين

موقف غير المسلمين من عقائدنا معلوم معروف ، سواء أكانوا كفارا أم يهودا أم نصارى ، أما أن نتحدث عن موقف كاتب من عقائدنا وهو منسوب لنا

فهذا أمر غريب حقا ، ولكن ماذا نقول والإسلام في تاريخه الطويل رزئ بمن انتسب إليه وحاول أن يهدمه من الداخل . وكان هؤلاء خطرهم أشد ممن عادى الإسلام صراحة ، ومن هنا ندرك قول الحق تبارك وتعالى :

« إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ».

وما سبق يبين موقفه من عقيدة المسلمين في كتاب ربهم ، وسنة نبيهم ، والشريعة التامة الكاملة العامة .

ومن العقائد الأساسية في الإسلام الإيمان بالقضاء والقدر ، ولكنه يتحدث عن هذا الإيمان كنزعة لا عقيدة إسلامية ثم يرد هذه النزعة عند البدوي إلى حياته في الصحراء وليس إلى إيمانه بالله عز وجل ، أما هذه النزعة عند غير البدوي فيفسرها بقوله الفاجر :

« ليس المسئول عن ذلك وحده اتصال الغازي البدوي به ، وإنما لابد من إرجاعه كذلك إلى شكل الحكم الاستبدادي الذي ساد كافة الأقطار الإسلامية ، والذي خلق للريفي وقاطن المدينة موقفا شبيها بالموقف الذي يتعرض له البدوي في الصحراء » (ص ١٣٦)

فالإيمان بقضاء الله تعالى وقدره لا يراها هذا (المصلح الديني !) عقيدة إسلامية مردها دخول الإيمان في القلوب ، وإنما هي أثر من آثار سوء طبيعة البادية ، وسوء الحكم في غيرها .

ومعنى هذا أنه لا يرى الإيمان بقضاء الله ولا قدره متى عاش الإنسان في بيئة غير بدوية ، وفي ظل حكم غير مستبد .

ولعله هنا ينظر إلى سادته الغربيين فيقرهم على عدم إيمانهم بالقضاء والقدر . ولذلك يقول بعد قليل في صفحة ١٣٩ :

« قد يكون بوسع الألماني أو السويسري أن يخطط من الآن لإجازة سنوية يقضيها في جزيرة مايوركا بعد خمس سنوات خلال النصف الثاني من شهر حزيران . أما عن عباد الله في أقطارنا ، فلا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله » .

ولا أدري ممن يسخر وهو يذكر آيات كريمة يرددها عباد الله ، وهي قوله تعالى في سورة الكهف (٢٣ : ٢٤) : « ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا . إلا أن يشاء الله »

وهل الإيمان بالمشيئة الإلهية يمنع التخطيط ؟ وهل التخطيط يمنع المشيئة الإلهية ؟ ويبقى أن نسأل : أيعتبر مسلما من يستهزئ بقول الله تعالى ، ولا يؤمن بمشيئته ولا بقضائه وقدره ؟

خامساً : قوله الكذب بوثنية المسلمين !!

الإسلام دين التوحيد الخالص ، تلك حقيقة يعرفها كل مسلم ، وكل من يدرس الإسلام دراسة صحيحة .

ولكن كاتبنا المسلم يرى غير هذا !

اقرأ معي قوله في صفحة ٨٤ :

« وقد كان أشق ما فرضته عليهم الأديان السماوية تجريد مفهوم الرب . فالعبادة في العالم القديم لم تكن بالتي يمكن تخيلها دون وثن أو صورة ، وكانت آلهة الأقدمين دوما محسوسة مجسدة ، صنما كانت أو كوكبا أو ملكا أو ظاهرة طبيعية . فكان لابد إذن من مرور قرون طويلة حتى يرسخ هذا المفهوم الجديد للإله في الأذهان .

غير أن الإحساس ظل قائما لدى عامة البشر بالفجوة الهائلة التي باتت

تفصل بينهم وبين إلههم ، حتى أن صور لهم هذا الإله على أنه أب لهم ، أو أقرب إليهم من حبل الوريد . وكان أن نشأت لديهم حاجة (وثنية) ملحة إلى ملء هذه الفجوة بأية وسيلة ، أو اجتيازها بأية حيلة . وهي حاجة نفسية رأى بعض رجال الدين من الحكمة أن يستجيبوا لها بقدر محدود خشية أن تنصرف العامة عن الدين بأسره ، أو حرصا على بقاء سلطانهم . وسرعان ما حلت التماثيل الدينية والأيقونات مكان الوثن ، وتقديس الأولياء محل عبادة الآلهة والملوك والأسلاف » .

هذا ما قاله بالنص ! وفكر في قوله :

« فكان لابد إذن من مرور قرون طويلة حتى يرسخ هذا المفهوم الجديد للإله في الأذهان » ، ومادام الأمر يحتاج إلى مرور قرون طويلة فعلى أقل تقدير يكون الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم ، والتابعون لهم بإحسان ، يكون خير الناس هؤلاء وثنيين !

فإذا شهد الله سبحانه وتعالى وهو يخاطب هؤلاء المسلمين « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله » .

قال الكاتب : لا ، بل كانت عندهم حاجة وثنية ملحة ، وهي حاجة نفسية ! التخلص منها يحتاج إلى مرور قرون طويلة حتى يؤمنوا بإله واحد أحد فرد صمد لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار .

وطعنه في سلفنا الصالح لا يعني أنه يريد أن يبرئ الخلف ، وأن الوثنية انتهت بعد هذه القرون الطويلة ، وإنما ينتقل من فرية إلى فرية ، ليصل إلى ما رسمه لنفسه إرضاء لسادته ، أو ما رسمه له سادته من أعداء الإسلام . فيتحدث عن الذين دخلوا في دين الله أفواجا في البلاد التي فتحها المسلمون ، ويصور الجزية كما صورها الأعداء ، ويرى أن الذين دخلوا في

الإسلام دخلوا بمعتقداتهم القديمة ، وخدعوا المسلمين الفاتحين ، بل أثروا في الدين نفسه ، وأقرهم عدد من الفقهاء على وثنيتهم ، وعلى هدم أركان إسلامية .

وهذا الكاتب عنده جرأة عجيبة على الكذب والافتراء على الأموات وعلى الأحياء على السواء ، اقرأ مثلا قوله في صفحة ٩٨ :

« فإن نحن قلنا بعد كل هذا إن شطرا من العامة في صعيد مصر يرى أن الطواف سبع مرات بقبر الشيخ القناوي بقنا (وهو طواف يبادر إليه الكثيرون فور وصولهم إلى تلك المدينة) ، فيه غناء عن أداء فريضة الحج إلى بيت الله الحرام ، وإن قلنا إن عددا من الفقهاء قد أيد هذا الرأي استنكارا منه لفكرة أن يُفقِر البعض نفسَه بتحمل مالا يطيق من نفقات الحج إلى مكة ، ثم إن نحن افترضنا بعد ذلك أن هذا الشيخ أسطورة ، وأن القبر إنما أقيم على طلل معبد إله من آلهة القدماء المصريين ، لوصلنا إذن إلى نتيجة غريبة وهي أن العامة قد أحلت محل ركن من أركان الإسلام الخمسة طقسا وثنيا خالصا يرجع إلى زمن الفراعنة . وبهذا تكون شعوب الأقطار المفتوحة قد أفلحت في خداع الفاتحين »

هذا كلامه عن أمر لا يزال موجودا ! ونسأل هنا :
أين الكثيرون الذين يطوفون بالقبر سبعا ؟
ومن من المسلمين رأى أن هذا يغني عن الحج ؟
وما أسماء هؤلاء الفقهاء الذين أيدوا هذا الرأي وأحلوا الطقس الوثني محل ركن من أركان الإسلام ؟ بل ما اسم فقيه واحد من هذا العدد ؟

أي قارئ يستطيع أن يدرك مدى صفاقة هذا الكاتب في اختلاقه للأكاذيب ووضعه للإفك ، ولكن انظر إلى ما يكشف عن خبيئة نفسه عندما

يقول « استنكاراً منه لفكرة أن يفقر البعض نفسه بتحمل ما لا يطيق من نفقات الحج إلى مكة » .

ومعلوم أن الحج فرض على المستطيع فقط « ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا » .

فكان يكفي أن يبين هذا العدد من الفقهاء حكم الله تعالى ، ولكن المفتري يرى أنهم استنكروا فكرة الحج المكلف ، فاستبدلوا به الطقس الوثني . ومن كلام هذا الكاتب يتضح هدفه : فلا إسلام في أي عصر : فالعرب ظلوا على وثنيتهم بعد دخولهم في الإسلام ، والبلاد التي دخلها الإسلام ظل أهلها على وثنياتهم القديمة وإن خدعوا الفاتحين وتظاهروا باعتناق الإسلام ، ويضرب مثلا لذلك بعامة المصريين ، وعدد من فقهائهم ، لا يزالون على وثنيتهم الفرعونية حتى عصرنا الحاضر .

وهكذا يرضي الكاتب سادته وأربابه من دون الله ، ويسخِط الله ورسوله والمؤمنين .

أبو هريرة
رضي الله تعالى عنه

وجدنا مؤامرة المستشرقين في محاولة هدم السنة المطهرة ، وذلك بالتشكيك فيها جملة ، والطعن في رواتها من الأئمة الأعلام .

والكاتب غذي بهذا التضليل ، فردده وزاد عليه . ورأينا فريته بأن الفقهاء العلماء بعد عصر الصحابة هم الذين اخترعوا السنة . ولكن شياطينه زينت له أن هذا وحده لا يكفي ، فأراد أن يطعن في خير جيل من خير أمة أخرجت للناس ، شهد الله تعالى لهم ، وشهد الرسول صلى الله عليه وسلم . ولذلك

أراد أن يكون الطعن هنا بأسلوبه الملتوي الخبيث فأثنى على بعضهم وشهد لهم ، ولكن هذا يذكرنا بقول الله عز وجل :

« إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون » .

وانتقل الكاتب من هذا الثناء إلى الطعن في بقية الصحابة الكرام ليقول بأنهم هم جذور المأساة : مأساة وضع واختلاق الأحاديث ، أي أن هذا الجيل المثالي الغرّة في جبين البشرية كلها ، هو الذي بدأ الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم !! « كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا » .

فهذا الكذاب الأشر لا يجد ما يؤيد به كذبته إلا ما ذكره المستشرق اليهودي ، ثم أبوه أحمد أمين بعد هذا ، وهو حديث كلب الزرع الذي سبق بيان مايتصل به . ورواية الإسلام الأول كثير في عصرنا من سلك مسلك اليهودي المستشرق في الطعن فيه .

وفي المؤتمر الثاني لجمعية إحياء التراث الإسلامي الذي عقد بالكويت في شوال سنة ١٤٠٥ ، وخصص للسنة المطهرة ، ألقيت محاضرة عن منزلة السنة وشبهات حول الحديث ، وبعد المحاضرة ظهر أثر حملات التشكيك في أسئلة الحاضرين ، وظهرت الحيرة فيما يتصل بهذا الصحابي الجليل .

ولا أستطيع هنا أن أقدم ترجمة له ، فسيرته العطرة أفردها أكثر من عالم في كتاب أو أكثر ، وأكتفى بذكر بعض الحقائق من باب الذكرى ، فإنها تنفع المؤمنين ، حتى يعرف القارئ الكريم من قال فيهم الإمام ابن خزيمة « إنما يتكلم في أبي هريرة لدفع أخباره من قد أعمى الله قلوبهم فلا يفهمون معاني الأخبار » .

إســلامه :

عاش أبو هريرة أكثر من ثلاثين سنة قبل إسلامه ، ثم هداه الله عز وجل وشرح صدره للإسلام في عام خيبر ، والمعروف أن الرسول صلى الله عليه وسلم سار إلى خيبـر في محـرم ، وتم فتحها في صفر في العام السابع من الهجرة ، وقد شهدها أبو هريرة ، وأسهم له الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومعنى هذا أن أبا هريرة رضي الله عنه أسلم في بداية العام السابع . وقد عاش في الإسلام خمسين عاما أو يزيد لأنه مات سنة ٥٩ هـ على الأشهر ، وقيل بأنه مات قبل هذا بعام أو عامين .

عريـف أهل الصفــة :

عنـدما أسلم لزم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يفارقه مدة أربع سنوات إلا قليلا . وساعد على هذه الملازمة أنه كان من أهل الصفة : ذلك المكان المظلل في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم الذي كان يعتبر أو مدرسـة في المدينة المنورة ، ومثوى لفقراء المسلمين . وبارك الله عز وجل لأبي هريرة في هذه الفترة الزمنية القصيرة التي صحب فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فحفظ الكثير من الحديث النبوي الشريف حتى أصبح أشهر من لجأ إلى الصفة وأعلم من تخرج في تلك المدرسة وعريفها بفضل دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم له ، وتفرغه وإخلاصه وجده في طلب العلم .

قال ابن عبد البر في الاستيعاب (٤/٢٠٨)

« أسلم أبو هريرة عام خيبر وشهدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم لزمه وواظب عليه رغبة في العلم ، راضيا بشبع بطنه ، فكانت يده مع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدور معه حيث دار . وكان من أحفظ أصحـاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان يحضر مالا يحضر سائر

المهاجرين والأنصار ، لاشتغال المهاجرين بالتجارة ، والأنصار بحوائطهم ، وقـد شهـد له رسـول الله صلى الله عليه وسلم بأنـه حريص على العلم والحديث . وقال له : يا رسول الله ، إني قد سمعت منك حديثا كثيرا ، وأنا أخشى أن أنسى . فقال : ابسط رداءك . قال : فبسطته ، فعرف بيده فيه ، ثم قال : ضمه ، فضممته ، فما نسيت شيئا بعد »

حـديث بسـط الـرداء :

وحديث بسط الرداء ذكره البخاري في كتاب المناقب من صحيحه في باب ملحق بباب علامات النبوة ، ولفظ الحديث الشريف « قلت : يا رسول الله ، إني سمعت منك حديثا كثيرا فأنساه ، قال : ابسط رداءك ، فبسطته ، فغرف بيديه فيه ، ثم قال : ضمه ، فضممته ، فما نسيت حديثا بعد » .

وذكره الحميدي في مسنده (٢/٤٨٣) ، وزاد : « وقام آخر فبسط رداءه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : سبقك بها الغلام الدوسي » .
روى الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

« إنكم تقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتقـولون : ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي هريرة ، وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق في الأسواق ، وكنت ألزم الرسول صلى الله عليه وسلم على ملء بطني ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا .

وكـان يشغل إخوتي من الأنصار عمل أموالهم ، وكنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة أعي حين ينسون ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث يحدثه : إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعى ما أقول ، فبسطت نمرة علي ، حتى إذا قضى رسول الله صلى

الله عليه وسلم مقالته جمعتها إلى صدري ، فما نسيت من مقالة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- تلك من شيء » .
وفي رواية « فما نسيت شيئا سمعته بعد » .

ويعقب الحافظ ابن حجر على هذا الخبر فيقول :

« وهـو من علامـات النبوة ، فإن أبا هريرة كان أحفظ من كل من روى الحديث في عصره ، ولم يأت عن أحد من الصحابة كلهم ما جاء عنه »
وفي موضع آخر يقول :

« والحديث المذكور من علامات النبوة ، فإن أبا هريرة كان أحفظ الناس للأحاديث النبوية في عصره » .

(انظر قوله الأول في تهذيب التهذيب ٢٦٦/١٢ ، والآخر في الإصابة ٢٠٨/٤ ، وراجع شرحه : فتح الباري) .

شهادة الرسول صلى الله عليه وسلم :

أما شهادة خير البشر صلى الله عليه وسلم لأبي هريرة التي أشار إليها ابن عبد البر فإنا نرى ما يبينها في حديث شريف .
ففي الجزء الثالث من المستدرك (ص ٥٠٩) نقرأ ما يأتي :

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا أبو النضر ، ثنا أبو الأحوص ، عن زيد العمي ، عن أبي الصديق الناجي ، عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أبو هريرة وعاء العلم » .

ولم يتكلم الحاكم على الحديث ، قال الذهبي في تلخيص المستدرك

(٣/١) : « لم أره يتكلم علي أحاديث جمة ، بعضها جيد وبعضها واه » .

والذهبي الذي تعقب الحاكم في كثير من الأحاديث ، وبين أنها ضعيفة أو موضوعة ، لم يشر إلى أي وهي في إسناد هذا الحديث الشريف . وربما كان هذا كافيا لقبوله ، حيث إنه من أحاديث الفضائل ، فقد ثبت عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة أنهم قالوا :

« إذا روينا في الحلال والحرام شددنا ، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا » .

(راجع ص ١١ من كتاب : القول المسدد في الذب عن المسند لابن حجر)

والذهبي نفسه قال في سير أعلام النبلاء (٥٩٤/٢)

كان حفظ أبي هريرة الخارق من معجزات النبوة . واستدل بأحاديث أشار إلى صحتها ، وذكر من الأدلة ما يثبت ما ذهب إليه هو وغيره من الأئمة ، ثم ذكر هذا الحديث الشريف ولكن بلفظ :

« أبو هريرة وعاء من العلم » بزيادة « من » ، وهذا يدل على قبوله وعدم رفضه ، وإن لم ينص على صحته .[١]

---

(١) ومع هذا فلينظر إلى الإسناد ، ونعرف برجاله .
رجال الإسناد :
أ - أبو العباس محمد بن يعقوب :
هو الأصم الإمام المفيد الثقة ، محدث عصره بلا مدافعة ، تفرد في الدنيا بإجازته أبو نعيم الحافظ ، لم يختلف في صدقه .
(انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ٨٦٠/٣ ، وطبقات الحفاظ للسيوطي ص ٣٥٤)
ب- العباس بن محمد الدوري :
هو أبو الفضل البغدادي الحافظ ، متفق على عدالته .
قال الأصم : لم أر في مشائخي أحسن حديثا منه .

= قال ابن أبي حاتم : « سمعت منه مع أبي ، وهو صدوق . نا عبد الرحمن قال : سئل أبي عنه فقال صدوق » (الجرح والتعديل ٦/٢١٦)

وروى عنه أصحاب السنن الأربعة وغيرهم ، ووثقه النسائي ومسلمة وابن حبان ، ولم يذكر في ترجمته أي جرح له . (انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ، وتذكرة الحفاظ ٢/٥٧٩ ، وطبقات الحفاظ ص ٢٥٧)

جـ - أبو النضر :

هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام محمد بن يوسف الطوسي . كان أحد الأعلام .

لم أقرأ في ترجمته ما يجرحه ، أثنى عليه الحاكم والذهبي والسيوطي . (انظر تذكرة الحفاظ ٣/٨٩٣ ، وطبقات الحفاظ ص ٣٦٥) . وقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية عند الحديث عنه (١١/٢٢٩) : « كان عالما ثقة عابدا ، رحل في طلب الحديث إلى الأقاليم النائية والبلدان المتباعدة » .

د - أبو الأحوص :

هو محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد الثقفي البغدادي القنطري ، قاضي عكبراء .

قال ابن عقدة عن ابن خراش : كان من الأثبات المتقنين . وقال الدارقطني : كان من الثقات الحفاظ . وقال أيضا : ثقة مأمون حافظ .

وقال الخطيب : كان من أهل الفضل والرحلة .

وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : مستقيم الحديث . وقال مسلم بن قاسم : ثقة .

(انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ، وتذكرة الحفاظ ٢/٦٠٥ ، وطبقات الحفاظ ص ٢٦٣) .

هـ - زيد العمى :

هو زيد بن الحواري أبو الحواري العمى البصري ، قاضي هراة . مختلف فيه :

قال الحسن بن سفيان : ثقة .

وقال أحمد بن حنبل : صالح ، روى عنه سفيان وشعبة ، وهو فوق يزيد الرقاشي ، وفوق فضل بن عيسى .

وقال الدار قطني والبزار : صالح .

وقال السعدي والجوزجاني : متماسك .

وقال ابن معين : صالح . وقال مرة : لاشيء ، ضعيف الحديث ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، كان شعبة لايحمد حفظه .

وقال أبو حاتم وابن عدي : ضعيف ، يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال الآجري عن أبي داود : حدث عنه شعبة وليس بذلك .

وقال الآجري أيضا : سألت أبا داود عنه فقال : ما سمعت إلا خيرا .

وضعفه النسائي ، وابن سعد ، وابن المديني ، والعجلي .

=

ومن النظر في في رجال الإسناد نرى أن الحديث صحيح ، أو حسن على الأقل عند بعض الأئمة ، وعند أكثرهم يعتبر ضعيفا لا يحتج به في الحلال والحرام ، ولكن يكتب . وموضع الخلاف مرده إلى وجود زيد العمى ، ومثله إن لم يحتج بحديثه أخذ به في الفضائل ونحوها ، أي أن هذا الحديث يقبل من حيث الإسناد .

أما المتن فله ما يعضده ، ويشهد بصحته ، وقد يكفي ما سبق من الأحاديث الشريفة الأخرى ، وما بينته من الدلالات ، وما أثبته الأئمة من أن حفظ أبي هريرة من علامات النبوة ، ولكن فلنزد الأمر وضوحا وتأكيدا .

في كتاب العلم من صحيح البخاري نجد « باب حفظ العلم » . ونقرأ أحاديث الباب فنراها كلها تتعلق بحفظ أبي هريرة وحده . ويأتي الحافظ في الفتح ليفسر مسلك الإمام البخاري ، فيقول : « لم يذكر في الباب شيئا عن غير أبي هريرة ، وذلك لأنه كان أحفظ الصحابة للحديث ، قال الشافعي رضي الله عنه ، أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في عصره . وفد كان ابن عمر يترحم عليه في جنازته ويقول : كان يحفظ على المسلمين حديث النبي صلى الله عليه وسلم » .

= (انظر ترجمته في ميزان الاعتدال ، وتهذيب التهذيب ، والجرح والتعديل ٣/ ٥٦٠) .

و - أبو الصديق الناجي :

هو بكر بن عمرو ، وقيل : ابن قيس . جاء في ترجمته في تهذيب التهذيب (١/ ٤٨٦) : قال ابن معين ، وأبو زرعة ، والنسائي : ثقة . قلت : وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال الذهبي في الميزان (٤/ ٥٣٩) : صدوق . قال ابن سعد : يتكلمون في أحاديثه يستنكرونها . وقال غيره : ثقة ، تابعي ، محتج به في الصحاح .

وأبو الصديق الناجي يروي الحديث الشريف عن الصحابي الجليل أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه .

هكذا فليكن الحفظ :

ومما يثبت حفظه ما رواه الحاكم بسنده : « حدثنا أبو الزعيزعة كاتب مروان بن الحكم ، أن مروان دعا أبا هريرة ، فأقعدني خلف السرير ، وجعل يسأله ، وجعلت أكتب . حتى إذا كان عند رأس الحول دعا به فأقعده وراء الحجاب ، فجعل يسأله عن ذلك ، فما زاد ولا نقص ، ولا قدم ولا أخر » .

وصحح الحاكم الخبر ، ووافقه الذهبي . (انظر المستدرك ٣/ ٥١٠) .

وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٩٨) ثم عقب بقوله : « قلت : هكذا فليكن الحفظ . قال الشافعي : أبو هريرة . . . إلخ » وذكره ابن حجر في الإصابة (٤/ ٢٠٥) ، وابن كثير في البداية والنهاية (٨/ ١٠٦) .

ويبين لنا زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه سبب حفظ أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

حدث محمد بن قيس بن مخرمة أن رجلا جاء إلى زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه فسأله عن شيء فقال له زيد : « عليك بأبي هريرة ، فإني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ذات يوم ندعو الله تعالى ونذكره ، إذ خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس إلينا ، فسكتنا فقال : عودوا للذي كنتم فيه . قال زيد : فدعوت أنا وصاحبي قبل أبي هريرة ، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمن على دعائنا ، ثم دعا أبو هريرة فقال : اللهم إني أسألك ما سألك صاحباي ، وأسألك علما لا ينسى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : آمين . فقلنا : يا رسول الله ، ونحن نسأل الله تعالى علما لا ينسى ، فقال سبقكم بها الغلام الدوسي » .

قال ابن حجر : « أخرجه النسائي بسند جيد في العلم في كتاب السنن » (الإصابة ٤/ ٢٠٨ ، وذكره في تهذيب التهذيب ١٢/ ٢٦٦) . وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٥٠٨) وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ولكن الحاكم رواه عن طريق حماد بن شعيب ، فتعقبه الذهبي وقال : قلت : حماد ضعيف .

وفي سير أعلام النبلاء (٢/ ٦٠٠) ذكر هذا الخبر وقال : « أخرجه الحاكم ، لكن حماد ضعيف » .

وفي موضع أخر من السير (٢/ ٦١٦) ذكر الخبر بإسناد آخر ، فيه الفضل ابن العلاء بدلا من حماد ، ثم قال : « تفرد به الفضل بن العلاء ، وهو صدوق » .

وفي موضع ثالث (٢/ ٦٢٨) قال الذهبي :

« وفي سنن النسائي أن أبا هريرة دعا لنفسه : اللهم إني أسألك علما لا ينسى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : آمين » .

شهادة ابن عمر :

وابن عمر رضي الله تعالى عنهما بين حفظ أبي هريرة وعلمه وفضله ، أما الذين ذكروا أنه كذبه وسخر منه فقد وقعوا في خطأ جسيم ، حيث أخذوا من الأخبار ما يشتهون ، وتركوا منها ما يثبت ما لا يريدون . ولننظر مثلا إلى هذا الخبر الصحيح عن ابن عمر نفسه :

فإنه مر بأبي هريرة وهو يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط ، فإن شهد دفنها فله قيراطان ، القيراط أعظم من أحد . فقال له ابن عمر : أبا هر ، انظر ما تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم !!

فقام إليه أبو هريرة ، حتى انطلق به إلى عائشة ، فقال لها : يا أم المؤمنين ، أنشدك بالله ، أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط ، فإن شهد دفنها فله قيراطان ؟ فقالت : اللهم نعم . فقال أبو هريرة : إنه لم يكن يشغلني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غرس الودي ولا صفق بالأسواق ، إني إنما كنت أطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة يعلمنيها ، وأكلة يطعمنيها .

فقال له ابن عمر : أنت يا أبا هريرة كنت ألزمنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأعلمنا بحديثه » .

(انظر الخبر ، وبيان الشيخ شاكر لصحة إسناده ، في المسند للإمام أحمد حـ ٦ ص ٢١٣ . حديث رقم ٤٤٥٣ ط دار المعارف) . والخبر انتهى بشهادة ابن عمر ، ولكن الطاعنين يذكرون الجزء الأول فقط !! أما غيرهم فإما أن يذكر الخبر كاملا ، أو يكتفي بذكر الشهادة ، فهي المقصود من إيراد الخبر .

فالحاكم يذكر الخبر كاملا في المستدرك (٣/ ٥١٠ ـ ٥١١) ، ويقول : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

والذهبي في تلخيص المستدرك يكتفي بشهادة ابن عمر ، ويعقب بقوله : « صحيح » . وفي سير أعلام النبلاء يذكر الخبر بتمامه ، ويقول : رواته ثقات (٢/٦١٧) . وفي موضع آخر (٢/ ٦٢٩) يذكر الشهادة وحدها . ويضيف ابن حجر شهادة أخرى ، وهي قول ابن عمر : « أبو هريرة خير مني وأعلم بما يحدث » . الإصابة (٤/٢٠٨) ، وتهذيب التهذيب ١٢/ ٢٦٧) .

وذكر أيضاً أن ابن عمر قال : «أكثر أبو هريرة فقيل لابن عمر : هل تنكر شيئاً مما يقول ؟ قال : لا : ولكنه اجترأ وجبنا . فبلغ ذلك أبا هريرة فقال : ما ذنبي إن كنت حفظت ونسوا » . (انظر الإصابة ٤/ ٢٠٩) .

حفظ ونسوا :

ومراجعة بعض الصحابة الكرام لأبي هريرة يرجع في الغالب الأعم إلى حفظ أبي هريرة ونسيان غيره ، فحفظه من معجزات النبوة كما رأينا ، ويرجع أيضاً إلى أنه سمع ما لم يسمعوه . روى الحاكم بسنده عن محمد بن عمرو ابن حزم : أنه قعد في مجلس فيه أبي هريرة ، يحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ينكره بعضهم ، ويعرفه البعض ، حتى فعل ذلك مرارا ، فعرفت يومئذ أن أبا هريرة أحفظ الناس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولم يعقب الذهبي على هذا الخبر . (انظر المستدرك ٣/٥١١) ولكن الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢/٦١٧) ذكر الخبر وقال : رواه البخاري في تاريخه ، وهو عن محمد بن عمارة بن حزم الأنصاري ، وفيه : « أنه قعد في مجلس فيه أبو هريرة ، وفيه مشيخة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بضعة عشر رجلا ، فجعل أبو هريرة يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث ، فلا يعرفه بعضهم ، ثم يتراجعون فيه ، فيعرفه بعضهم ، ثم يحدثهم بالحديث ، فلا يعرفه بعضهم ثم يعرفه ، حتى فعل ذلك مرارا . قال فعرفت يومئذ أنه أحفظ الناس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وروى الترمذي والحاكم أن طلحة رضي الله تعالى عنه سئل عن كثرة أحاديث أبي هريرة فقال : « والله ما نشك أنه قد سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم نسمع وعلم ما لم نعلم . إنا كنا قوما أغنياء لنا بيوتات وأهلون ، وكنا نأتي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- طرفي النهار ثم نرجع ، وكان هو مسكينا لا مال له ولا أهل ، وإنما كانت يده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان يدور معه حيثما دار ، فما نشك أنه قد علم ما لم نعلم وسمع ما لم نسمع » .

وهذا الخبر ذكره أيضا البخاري في التاريخ وأبو يعلى (انظر تحفة الأحوذي ٤/٣٥٣) والذهبي في السير (٢/٦٠٥ ، ٦٠٦ ، وفي حاشية ٦٠٦

بيان لصحة الإسناد) وابن كثير في البداية والنهاية (١٠٩/٨) ، وابن حجر في أكثر من كتاب ، وزاد في الإصابة (٢٠٩/٤) قول طلحة : « قد سمعنا كما سمع ، ولكنه حفظ ونسينا » .

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١٠٩/٨) .

« قال شعبة : عن أشعث بن سليم ، عن أبيه ، قال : سمعت أبا أيوب يحدث عن أبي هريرة ، فقيل له : أنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتحدث عن أبي هريرة ؟! فقال : إن أبا هريرة قد سمع ما لم نسمع ، وإني إن أحدث عنه أحب إليَّ من أن أحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -يعني مالم أسمعه منه » .

والخبر أخرجه الحاكم في المستدرك (٥١٢/٣) ، وذكره الذهبي في السير (٦٠٦/٢) وقال ابن حجر في الإصابة (٢٠٥/٤) :-

قال وكيع في نسخته : حدثنا الأعمش عن أبي صالح قال : كان أبو هريرة أحفظ أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . وأخرجه البغوي من رواية أبي بكر بن عياش عن الأعمش بلفظ : ما كان أفضلهم ولكنه كان أحفظ . (وانظر المستدرك ٥٠٩/٣ ، وسير أعلام النبلاء ٥٩٧/٢) ،

وابن حجر بعد أن ذكر عدة أخبار تبين حفظ وفضل هذا الصحابي الجليل ، قال : والأخبار في ذلك كثيرة . (الإصابة ٢٠٨/٤)

وابن كثير ذكر قول أبي صالح بلفظ : « كان أبو هريرة من أحفظ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن بأفضلهم » . (البداية ١٠٦/٨) وفي موضع سابق (١٠٤/٨) قال ابن كثير :

قد لزم أبو هريرة رسول صلى الله عليه وسلم بعد إسلامه فلم يفارقه في حضر ولا سفر ، وكان أحرص شيء على سماع الحديث منه . وتفقه عنه ،

وكان يلزمه على شبع بطنه .

ثم ذكر حديثا رواه الإمام أحمد ، وفيه : « قلت : يا رسول الله ، ادع الله أن يحبني وأمي إلى عباده المؤمنين ، فقال : اللهم حبب عبدك هذا وأمه إلى عبادك المؤمنين ، وحببهم إليهما » قال أبو هريرة : فما خلق الله من مؤمن يسمع بي ولا يراني أو يرى أمي إلا وهو يحبني . ثم عقب الحافظ ابن كثير على هذا الحديث بقوله :

وقد رواه مسلم من حديث عكرمة عن عمار نحوه . وهذا الحديث من دلائل النبوة ، فإن أبا هريرة محبب إلى جميع الناس ، وقد شهر الله ذكره بما قدره أن يكون من روايته من إيراد هذا الخبر عنه على رءوس الناس في الجوامع المتعددة في سائر الأقاليم في الإنصات يوم الجمعة بين يدي الخطبة والإمام على المنبر ، وهذا من تقدير الله العزيز العليم ، ومحبة الناس له رضي الله عنه .

من أسباب كثرة مروياته :

وهكذا نرى أن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه قد بورك في الفترة الزمنية القصيرة التي شَرُف فيها بِصُحبةِ خيرِ البشر صلى الله عليه وسلم ، وإلى جانب هذا فقد بارك الله سبحانه وتعالى له في باقي عمره في الإسلام حيث استطاع أن يعوض كثيرا مما فاته ، فلم يكتف بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عن كبار الصحابة الذين أدركهم : مثل أبي بكر الصديق ، وعمر الفاروق ، وأبي بن كعب أستاذ مدرسة التفسير بالمدينة في عصر التابعين ، وأسامة بن زيد حِبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأم المؤمنين عائشة ، وغيرهم من الصحابة الكرام البررة رضي الله تعالى عنهم ، وكان هذا من أسباب كثرة مروياته ، حيث امتد عمره بعد عصر النبوة ، واحتاج الناس إلى علمه .

أما الذين رووا عنه فما أكثرهم . .

قال الإمام البخاري : روى عنه نحو من ثمانمائة رجل أو أكثر من أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم . (سير أعلام النبلاء ٢ /٥٨٦ ، والبداية والنهاية ٨ /١٠٣ ، والاستيعاب ٤ /٢٠٥ ، والإصابة ٤ /٢٠٥ ، وأضاف ابن حجر : وكان أحفظ من روى الحديث في عصره) ترى : أيمكن أن يروي عنه مثل هذا العدد ، وأن يثقوا به ويلجأوا إليه ما لم يجدوا عنده العلم الصحيح النافع والكلم الطيب الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وليس هذا فحسب ، فإنه وُجِدَ في عصر لم يَشِع فيه التدوين ، وَقَلّ مَن دَوّنَ السنة الشريفة ، ومع هذا بالبحث نجد أن عشرة قد دونوا بعض ما سمعوا منه ، وأول صحيفة كاملة وصلتنا هي صحيفة همام بن منبه كتبها عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

(انظر من كتب عنه ص ٩٧ : ٩٩ من كتاب الدكتور محمد الأعظمي : دراسات في الحديث النبوي) .

ونتيجة لهذا الاهتمام المشكور بالرواية عن هذا الصحابي الجليل وصلنا من الأخبار التي رويت عنه (٥٣٧٤) ، وروى الإمام أحمد بن حنبل في مسنده من هذه الأخبار (٣٨٤٨) ، واتفق الشيخان على (٣٢٥) ، وانفرد الإمام البخاري بثلاثة وتسعين والإمام مسلم بتسعة وثمانين ومائة .

وهذه الروايات التي زادت على خمسة آلاف هي بالمكرر ، وذكر الدكتور الأعظمي في كتابه : أبو هريرة في ضوء مروياته (ص ٧٦) أن أحاديثه في المسند والكتب الستة هي ١٣٣٦ حديثا فقط ، وذلك بعد حذف الأسانيد المتكررة . وهذا القدر يستطيع طالب عادي أن يحفظه في أقل من عام ، فما بالك بمن كان حفظه من معجزات النبوة .

والفرق بينهما أن الطالب يبذل مجهودا ليحفظ ، ثم من طبيعته النسيان ، أما الإعجاز فظهر في الحفظ بالسماع وعدم النسيان .

من شهادة الأئمة :

وأحب أن أختم هذه الكلمة الموجزة بذكر شيء من أقوال بعض الأئمة والحفاظ :

قال الإمام الشافعي في الرسالة (ص ٢٨١) :

« أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره » .

وقال الحاكم في مستدركه (٥١٢/٣) :

« وقد تحريت الابتداء من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه ، لحفظه لحديث المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وشهادة الصحابة والتابعين له بذلك ، فإن كل من طلب حفظ الحديث من أول الإسلام إلى عصرنا هذا فإنهم من أتباعه وشيعته ، إن هو أولهم ، وأحقهم باسم الحفظ » .

وفي الصفحة التالية ذكر أسماء الصحابة الذين رووا عنه ، وعددهم ثمانية وعشرون ، منهم : زيد بن ثابت ، وأبو أيوب الأنصاري ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن الزبير ، وأبي بن كعب ، وغيرهم من أكابر الصحابة رضي الله عنهم . وقال بعد ذكرهم :

« فأما التابعون فليس فيهم أجل ولا أشهر وأشرف وأعلم من أصحاب أبي هريرة ، وذكرهم في هذا الموضوع يطول لكثرتهم ، والله يعصمنا من مخالفة رسول رب العالمين ، والصحابة المنتخبين ، وأئمة الدين من التابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين ، رضي الله عنهم أجمعين في أمر الحافظ علينا شرائع الدين أبي هريرة رضي الله عنه » .

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء :

« كان حفظ أبي هريرة الخارق من معجزات النبوة » (٥٩٤/٢) .

« احتج المسلمون قديما وحديثا بحديثه » (٦٠٩/٢) .

« إليه المنتهى في حفظ ما سمعه من الرسول صلى الله عليه وسلم . وأدائه بحروفه » (٦١٩/٢) .

« قد كان أبو هريرة وثيق الحفظ ، ما علمنا أنه أخطأ في حديث » (٦٢١/٢) .

« . . . فهو رأس في القرآن ، وفي السنة ، وفي الفقه » . (٦٢٧/٢)

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١١٠/٨) :

« وقد كان أبو هريرة من الصدق والحفظ والديانة والعبادة والزهادة والعمل الصالح على جانب عظيم » .

خـاتمـة :

هذا هو أبو هريرة وعاء العلم ، فكيف نجد في عصرنا من ينسب نفسه للإسـلام ويعـرض عن قول رسـول الله صلى الله عليه وسلم ، والصحـابة والتابعين ، والأئمة والأعلام الهداة المهديين ، ويأخذ بقول الضالين المضلين؟!

هذا المسلك يفسره العلامة المرحوم الشيخ أحمد شاكر فيقول :

« قد لهج أعداء السنة ، وأعداء الإسلام ، في عصرنا ، وشغفوا بالطعن في أبي هريرة ، وتشكيك الناس في صدقه وفي روايته . وما إلى ذلك أرادوا ، وإنما أرادوا أن يصلوا -زعموا- إلى تشكيك الناس في الإسلام ، تبعا لسادتهم المبشرين .

وإن تظاهروا بالقصـد إلى الاقتصار على الأخذ بالقرآن ، أو الأخذ بما صح من الحديث -في رأيهم . وما صح من الحديث في رأيهم إلا ما وافق أهواءهم وما يتبعون من شعائر أوربة وشرائعها . ولن يتورع أحدهم عن تأويل القرآن ، إلى ما يخرج الكلام عن معنى اللفظ في اللغة التي نزل بها القرآن ، ليوافق تأويلهم هواهم وما إليه يقصدون !! وما كانوا بأول من حارب الإسلام من هذا الباب ، ولهم في ذلك سلف من أهل الأهواء قديما .

والإسـلام يسير في طريقـه قُدمـا ، وهم يصيحـون ماشاءوا ، لا يكاد الإسلام يسمعهم ، بل هو إما يتخطاهم لا يشعر بهم ، وإما يدمرهم تدميرا . ومن عجب أن تجد ما يقول هؤلاء المعاصرون ، يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى ما قال أولئك الأقدمون ! بفرق واحد فقط : أن أولئك الأقدمين ، زائغين كانوا أم ملحدين ، كانوا علماء مطلعين ، أكثرهم ممن أضله الله على علم !! أمـا هؤلاء المعـاصـرون ، فليس إلا الجهـل والجـرأة ، وامتضـاغ ألفاظ لا يحسنونها ، يقلدون في الكفر ، ثم يتعالون على كل من حاول وضعهم على الـطريق القـويم !!» ا. هـ (المسند للإمام أحمد بشرحه (١٢/ ٨٤- ٨٥) رحم الله تعالى أبا هريرة جزاء ما قدم للإسلام وأهله ، وجعلنا من محبيه ، وجمعنا معه في واسع جنته .

والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب ، وله الحمد في الأولى والآخرة وهو المستعان .

هذا الصوت نعرفه

هذا الكاتب لم يكتف بما جنته يداه ، وما سطره في كتابه من كفر صريح ، بل استمر في غيه وضلاله ، وركز هجومه على أحكام الله تعالى التي شرعها لعباده ورضيها لهم بنص كتابه المجيد ، فسخر من آيات الله عز وجل وما جاءت به من أحكام كجعل شهادة الرجل بشهادة امرأتين .

والذين تصدوا لبيان ضلال الكاتب منهم من ذكر اسمه متأذيا ، ومنهم من رأى ألا يذكر اسم اللعين .

وقد اعجبتني كلمة للأستاذ ثروت أباظة تحت عنوان : « هذا الصوت نعرفه » . وأحب أن أختم الموضوع بذكر شيء منها .
بدأ الأستاذ كلمته بقوله :

تصبح الشهرة عند بعض الناس نشيدة حياة ، وأملا يتخطفهم الموت في سبيلها ، ويبذلون من أجل رنينها كل ما يشرف الإنسان أن يتحلى به ، حتى إذا أعيتهم الوسائل ، ووقفت دون مقاصدهم العراقيل ، بذلوا دينهم وإيمانهم ، وأعلنوا إلحادهم مجاهرين به غير مخافتين . . صارخين به غير هامسين ، يحدوهم الأمل الحقير أن يعود عليهم الكفر بما لم يدركوه في ستار الإيمان .

ولقد نعرف بعض هؤلاء اليوم ، ولقد عرفنا أشباها لهم من قبل . منهم من عاصرناه ومنهم من أكرمنا الله بعدم رؤيته ، أو العيش معه في زمن واحد .

وربما لا يكون هؤلاء الملحدون شيوعيين . فالقاعدة المنطقية تقول إن كل شيوعي ملحد وليس كل ملحد شيوعيا . فقد يكون الملحد إذن غير شيوعي ، بل قد يكون رأسماليا متطرفا . ولكنه يظل مع ذلك ملحدا كافرا زنديقا .

وقد يصيب الملحد بإلحاده نصيبا من الشهرة ، ولكنه ينسى أن الشهرة ليست في ذاتها نوعا من الشرف . بل قد تكون لونا من حقارة الشأن وتفاهة الفكر وهوان الشأن . إن نوع الشهرة هو الذي يدعو الجمهور إلى احترام الشهير وليست الشهرة في ذاتها . . فالناس لا تحترم القاتل الشهير ولا اللص الحقير مهما يكن بعيد الصيت . . ولا المرتشي الوضيع مهما يكن ذا منصب خطير . ونصيب الملحد ذي الشهرة أن يدوسه الناس بالأقدام ، ويرجموه بالحجارة . . . .

ثم قال :

ومن هؤلاء من أدرك أن الهجوم على العباد مهما يكونوا أعلاما خفاقة لن يصل بهم إلى الشهرة التي بها يحلمون وبمجدها يهيمون ، فقالوا ما لنا لا نهاجم الدين نفسه ونعلن عدم إيماننا بكلام الله وهو الله ؟ فما دامت مهاجمة الكتاب لم تأت لنا إلا بالشهرة المؤقتة فلا بد أن مهاجمة كلام الله ستأتي لنا بالشهرة الثابتة !

وقد ظهرت كتب ملحدة صريحة في إلحادها ، وثار بها الناس ، وأصاب أصحابها الشهرة ولكنها كانت شهرة نجسة بخيسة مرغت أسماءهم في الدنس أياما ثم زالت عنهم الشهرة وبقي لهم الدنس .

وتعلم الملحدون ألا يعلنوا إلحادهم ، واستفادوا من الدرس الذي رأوه رأي العين فيمن سبقهم . . .

ثم قال :

ولكن رأينا في الزمن الأخير بعض من لا نذكره ، ومن يعف القلم عن أن يخط حروف اسمه ، يعلن إلحاده في وقاحة نعرفها لسابقيه في الإلحاد .

وانتقل الأستاذ ثروت أباظة بعد هذا لما أثاره هذا الكاتب فقال :

والقضية التي ساقها هذا الملحد ليعلن بها عن إلحاده قضية متهاوية لا تحتمل أي نقاش . فالأمر فيها واضح غاية الوضوح ، وقد شرحها الله تعالى بمحكم آياته . . . ولكنه الملحد الجاهل يهاجم النص القرآني في جهالة رعناء ساذجة سذاجة ينفر منها الأطفال . ولو أننا قبلنا أن نناقش القضية لعقدنا مقارنة لا تنعقد بين كلام الله وهو الله وبين رأي فطير حقير لا يجوز له أن يذكر أو يناقش .

وقد نسي هذا الجاهل في حمأة جنونه بالشهرة أن هذا القرآن مر بألف وأربعمائة عام وتزيد ، وحفظه مئات الملايين ، وناقشه الأئمة الهداة . . وناقشه أيضا الملحدون الباحثون عن الشهرة وتهجموا على قدسيته ، فإذا بالقرآن الكريم يقف شامخا سامقا ميسورا على الهداة متأبيا إباء الجبال الشم على الملحدين الزنادقة ، لم يستطيعوا أن يهزوا حرفا من حروفه بتشكيك ، أو يهزوا كلمة من محكم كلامه بأي أثر من حيرة .

ومن هؤلاء الذين قرأوا القرآن علماء في شتى ألوان العلوم : منهم علماء في اللغة ومنهم علماء في الفقه . . ومنهم علماء في المنطق ، ومنهم علماء في علم الكلام ، ومنهم من ولي القضاء ومنهم رجال الشرع . . وهيهات أن يحيط بالباحثين في كتاب الله تحديد . . إنه معروض على الأزمان وعلماء هذه الأزمان على مدى ألف وأربعمائة عام .

أولم يقدر هذا الملحد الجديد أن الذي عرض له تعرض لملايين البحوث ولم يقل واحد منهم بما قال لهوان ما قاله وضآلته أن يثبت لتفكير على قدر ضئيل من الاستقامة .

ومهما يكن مقدار جهلك فأنت تعلم هذا علم اليقين . . ومهما يكن مقدار جهلك فأنت تعلم مقدار سخافة الرأي الذي سقته . . وأنت لا شك تقدر مدى الغضب الذي أثرته في نفوس المسلمين كافة بما تقول . . وأنت أيضا لا

شك أردت أن تثير هذا الغضب بأمل منك سقيم أن تنال به ما تهفو إليه نفسك المريضة الساقطة من شهرة . . وقسما لن أنيلك ما تصبو إليه من الشهرة المريضة وأنا أكتب هذا الحديث متوجها إلى علمائنا الأفاضل ألا يحاول أحد منهم أن يجعل منك صاحب رأي فيناقشه فما تبقى أنت إلا أن يناقشك كرام الفقهاء وينزلوا بك سخطهم لتنال به شهرتك .

وقد تفضل عالم جليل وتنازل وتناول رأيك بالتفنيد دون أن يذكر اسمك أو اسم مجلتك الحمراء الرعناء . وإني أرى أنك أهون من هذا الذي فعل الشيخ الجليل . وعلى كل حال فحسبك هذا النفس بل هو فوق الحسب . . وإني أكاد أثق أن الفقهاء لن يذكروك بعد ذلك أبداً فإنهم -لا شك- أدركوا مقصدك ، وأنهم من الذكاء واللماحية بحيث يجعلونك تعود من جولتك الملحدة بالخيبة وسوء المآب[1] .

ولا شك أنك تعلم أن مثلك لا غفران له عند الله ، فقد أشركت وما لمشرك غفران . ولو لم تنل إلا بعدك عن رحمة لكان هذا في ذاته أوفي عقاب لو كنت تملك من العقل صبابة . . ولكن من أين لك بها ؟! وهل لمن يقدم على ما أقدمت عليه أي نصيب من عقل أو إحساس أو منطق أو فكر أو خلق ؟

لقد صدمت الشعور العام لكل المسلمين ، ولو أنك فعلت هذا وقلت شيئا يستحق النقاش لقلنا ملحد ولكنه يحاول أن يفكر . أما أن تصنع هذا من أجل الشهرة وحدها بعد أن أخطأتها في كل ميدان سعيت إليها فيه فتلك إذن

(١) هذا رأي وجيه ، ولكن كيد اللعين لا يزال مستمرا لم يتوقف ، وخدع الكثير من المسلمين ، ودعى إلى مؤتمر إسلامي كمفكر إسلامي !! وجعلته إحدى الإذاعات شاهد عصر ! لذا أرى أن يكشف ويعرى ، والله سبحانه وتعالى هو الأعلم بالصواب .

كبرى الكبائر . . وليكونن عقابك في الدنيا خزيا وفي الآخرة نارا لا تموت فيها ولا تحيا .

ربنـا سبحـانـك وتعاليت وتقدست أسماؤك . . وما هم إلا عبادك وأنت وحدك تعلم الكافر منهم وتعلم من اهتدى . . وأنت العدل المطلق القاهر على العباد الواحد القيوم الحق . . سبحانك لا تحاسبنا بما أتى السفهاء منا فإنهم يا الله لا يعلمون . . وأنت وحدك سبحانك من يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور . . تعاليت . .